

" شركة يوسف نجيدة للمقاولات "

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذ نسخة من العقد رقم
(٢٠٢٤/٢٠٢٣/٥٨٤) المـؤرخ فـي ٢٤ / ١٠ / ٢٠٢٣ بمـبلغ
١٩,٠٠٠,٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره تسعة عشر مليون جنيهه لا غير)
والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية " إسناد اعمال
الحفر وترحيل نواتج الحفر واعمال الردم لمنطقة الورش المركزية بجوار
محطة حدائق أكتوبر بالخط الأول من مشروع القطر الكهربائي السريع
(العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) منطقة D02
القطاع الأول (بالامر المباشر) على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط
ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستولى " للمنطقة
الاولى - المركزية " الاشراف على التنفيذ و تجهيز وتسليم الموقع للشركة
فورا .

و نفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

التوقيع)

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية



عقد مقابلة

الموضوع : إسناد أعمال الحفر وترهيل نواتج الحفر وأعمال الردم لمنطقة الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر بالخط الأول من مشروع القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) منطقة D02 القطاع الأول (بالأمر المباشر)

رقم العقد : ٥٨٤ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ .

أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٤ / ١٠ / ٢٠٢٣ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري .

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة يوسف نجيدة للمقاولات " .

ويمثلها السيد المهندس / يوسف عبد الله يوسف نجيدة

وينوب عنه في التوقيع السيد / مصطفى زغول احمد

بموجب توكيل رسمي عام رقم ٦٤٣ / م / ٢٠٢١

رقم قومي / ٢٩٣٠٤٢٨١٩٠٠١١٩

بطاقة ضريبية / ٤٢٠-٢٤١-٣٨٨

مأمورية ضرائب / الإسماعيلية ثالث

سجل تجاري رقم / (١٧٦٣٤)

ومقرها / ٢٨ منشية الشهداء - ش المسكة الحديد - الإسماعيلية

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

م. محمد زغول

شركة يوسف نجيدة للمقاولات

التعهد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل علي إسناد أعمال الحفر وترحيل نواتج الحفر وأعمال الردم لمنطقة الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر بالخط الأول من مشروع القطر الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) منطقة D02 القطاع الأول (بالأمر المباشر) إلى شركة يوسف نجيدة للمقاولات * بتكلفة تقديرية ١٩.٠٠٠.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة عشر مليون جنيه لا غير) علي أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق. ولما كان المالك يرغب في إنجاز إسناد أعمال الحفر وترحيل نواتج الحفر وأعمال الردم لمنطقة الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر بالخط الأول من مشروع القطر الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) منطقة D02 القطاع الأول (بالأمر المباشر) علي أن يتم الاتفاق علي الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاع على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/ ٨ / ٤ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومنمما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ إسناد أعمال الحفر وترحيل نواتج الحفر وأعمال الردم لمنطقة الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر بالخط الأول من مشروع القطر الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) منطقة D02 القطاع الأول (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١٩.٠٠٠.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة عشر مليون جنيه لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة علي الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة علي الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني **شركة يوسف نجيدة للمقاولات *** بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.

م. هادي أحمد

شركة يوسف نجيدة للمقاولات

شركة يوسف نجيدة للمقاولات

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم igtg37783/017/23 بمبلغ وقدره ٩٥٠.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة وخمسون ألف جنيه لا غير) صادر من بنك أبو ظبي الأول مصر بتاريخ ٢٠٢٣/ ١٠ / ٣ وساري حتى ٢٠٢٤/ ١٠ / ٢ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقديم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك (إعمالا لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنقيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصص ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

محرر
محرر

محرر

توقيع القيمة المضافة

٢٠٢٣/ ١٠ / ٣

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابيه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدنى مسئولية علي الطرف الأول .

م. محمد أحمد

م. محمد أحمد

م. محمد أحمد

البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامله أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامله أو احدى ألاتهوتقع المسئولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥ %) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالنظر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الحادي والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بها ~~بمجرد~~ ~~علي~~ ~~الطرف~~ ~~الأول~~ ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

عبدالله محمد

خليفة للمقاولات

مجلس إدارة

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي. وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

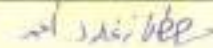
يحفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (المولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم للطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

شركة يوسف نجيدة للمقاولات

(التوقيع :  محمد أحمد)

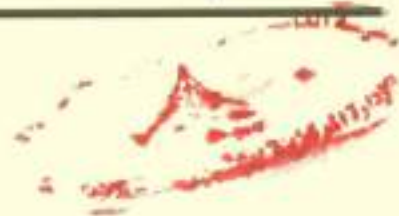
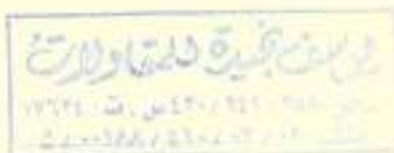
السيد / مصطفى زغلول احمد احمد
بموجب توكيل

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع :  حسام الدين مصطفى)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

الهيئة العامة
للطرق والكباري
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS AND BRIDGES
(GAARB)



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال الحفر وترحيل نواتج الحفر وأعمال الردم لمنطقة الورش المركزية
بجوار محطة حدائق أكتوبر بالخط الأول من مشروع القطار الكهربائي السريع
(العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
منطقة D٠٢ (القطاع الأول)
(المنطقة الأولى - المركزية)

تاريخ المفاوضة: الساعة يوم / / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التي يضمها دفتر () بما فيها عدد () رسومات

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

"حسام بدر الدين"

مدير عام

تنفيذ الطرق

مهندس /

"منال عمر"

رئيس الإدارة المركزية

للمنطقة الأولى المركزية

مهندس /

"نصر محمد طيبيخ"

رئيس الإدارة المركزية

للمشؤون المالية والإدارية

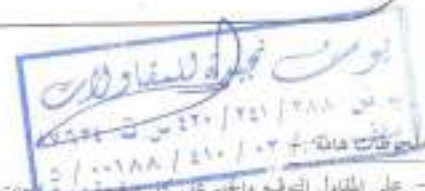
لواء /

"أبوبكر أحمد حسن عساف"

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

"محسن محمد زهران"



على الممثل التوقيع والتمتع على كل مستند صادر من هذا الدفتر

أعمال الحفر والردم لمنطقة الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر للطيران الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

الشروط الخاصة

أولاً : تجهيزات الموقع

١- تجهيزات الموقع

خلال السحب من تاريخ استلام الموقع يتم التوافق بشأن متطلبات إنشاء الجدار الأخرى و الأسوار مزودة بالكاميرات المراقبة والحدود البوابة بحدود لا تقل عن ٦٠ متر مسطح وتكون مجهزة بمقاييس التوقيتات والتوقيتات المظهيرية والشمسية ومضيقات الهواء والفتحات والفتحات الخاصة وكافة أجهزة الحلب الآلي بالمعد المناسب وتوفير خدمة الانترنت ومصدر كهربائي ٢٢٠ فولت طول اليوم ومصدر المياه النظيفة الصالحة للشرب وخزان صوف صحرى بالإضافة إلى وجود كمران متحرك و يتم التوافق بتجهيز موقع العمل بجميع الإجراءات التي تتطلب تنفيذ المشروع بمستوى هندسي وعلى حياşa التوافق وبما يكفل العمل ٢٤ ساعة بنظام الورديات وتوفير جميع المهمات والمسؤوليات التي تتطلب جهاز الأشراف من السيطرة ومراقبة ومواصلة العمل من المواقع المختلفة بالمشروع وفي حالة تقاعس الشركة عن توفير المستلزمات والمعدات اللازمة الشار إليها بعالية يتم خصم مبلغ ٦٠٠٠ جنيه اقتطاع وفرة الف جنيه لا غير يومياً

و يتم التوافق باجراء الاختبارات اللازمة مع ضمان توصيل المعدات واحتصار النتائج في وجود نظام الاشراف بأسلوب آمن بعمل المنطقة المشرفة والمعامل المركزية بالبيئة بمدينة نصر ومعامل الجامعات والهيئات المختلفة وفي أي وقت يراه جهاز الاشراف والمهندس المشرف

٢- عمل الموقع

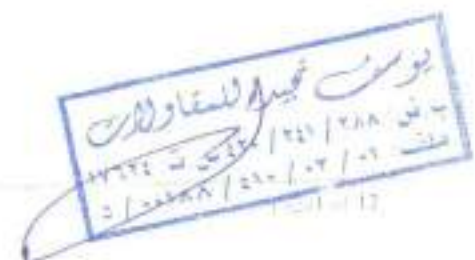
مبنى العمل

خلال ٢٠ لثلاثون يوماً من تاريخ توقيع العقد يقوم المقاول بإنشاء مبنى اختيارات متكاملاً بالموقع أو بمحطة الخلط وفقاً للمودج المقدم من البيئة يصبح موافقه (الملك، معدات، أجهزة) وتزويده بالهيكلة والمظهيرية، طوال فترة المشروع لاستخدامه في اجراء التجارب الواقعية وفقاً للتفصيل التالي:

- عدد ٢ مضخة و ٨ مضخة على الأقل
- مصدر كهربائي ٢٢٠ فولت ١٥ أمبير، وتجهيز مواد وإضاءة كافية
- طاولات وإنشاءات للعمل من الخشب أو الخرسانة
- جهاز كمبيوتر أحدث إصدار بمشتملاته مع مطبعة ليزر A4 وسفلي
- مصدر كهربائي ٢٨٠ فولت ثلاثة أوجه مع مقاييس مناسبة لفنن التحليل
- أرضيات خرسانية للعمل سمك ٢٢٤ مع رات مسطح بأعم ومليء
- مصدر للمياه النظيفة وسعة تخزينية لا تقل عن ٧٠٠ لتر
- وسائل إطفاء الحريق من طفايات والتي يجب ألا تقل عن ٤,٢ كجم من سائل الإطفاء موزعة ومعلقة على الحائط
- في مكان مناسب ويتم المصطف عليها وشحنها دورياً
- مراوح مطرو
- رفوف لتثبيت الأجهزة عند التزوم
- حمام مائي كعاجة عتبات الخرسانة بمساحة متر مسطح وعمق ٦٠ سم من الخرسانة أو الملوحة المحفر أو أي مادة أخرى مناسبة

الاختبارات

يتم تجهيز مبنى الموقع وتزويده بالأجهزة اللازمة بحيث يمكن إجراء الاختبارات الأساسية التالية والاختبارات الأخرى بـه أجهزتها بالمواصفات



أعمال الحفر والردم لمنطقة الموش المركزية بجوار محطة حدائق اسكندرية للقطار الكهربائي السريع
الشروط الخاصة

Soils	AASHTO/ ASTM
Mechanical Analysis of Soils	T 88
Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 191
Sand Equivalent Test	T 176
Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18- inch Drop	T 180
California Bearing Ratio (CBR)	T 193

وتلزم ملصكية المعدات والأجهزة جميعاً للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع ويلتزم المقاول بتأمين كافة المتطلبات الموافق عليها من قبل المهندس والالتزام لأخذ العينات واختبارها وتشغيل المعمل، ويحق للمعمل بالتقريب من مكتب المهندس أو أي مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد المعمل بالمعينات والعمل الهرة ولا يتم إقصاء أي فني سبق اعتماده للمعمل بالمعمل دون موافقة المهندس المشرف.

وسيتم إجراء كافة الاختبارات العملية في معمل الموقع و المعامل المركزية بالهيئة وعما الموضع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وفي حال عدم ذلك فيمكن إجرائها بموافقة الهيئة بآية جهة حكومية تحددها الهيئة أو أية جهة أخرى مسئلة متخصصة ومعتمدة تحددها الهيئة في حال عدم إمكان التخص في المواضع الحكومية في مصر أو خارجها. وإذا و يتم اعتماد معايير العلاقات و أجهزة المعمل بالموقع من قبل المعامل المركزية بالهيئة.

يتم التناول بتوفير مهندس مواد للقيام بالاختبارات المطلوبة طبقاً للعقد على ألا يقل خبرته عن 10 عاماً في اختبارات المواد الترابية ومواد البناء ويكون لديه المعمل المناسب، ويتم اعتماد موهلاته من المهندس بالإضافة إلى عدم ٢ فنيين مهرة وأية عمالة أخرى لازمة لأخذ العينات وتشغيل المعمل.

مع عدم السماح ببدء العمل في أي مرحلة من مراحل المشروع إلا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة أجهزة المعمل اللازمة لأجراء الاختبارات المطلوبة تلك المرحلة وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد.

٢- أجهزة المساحة

المقاول مسئول عن توفير وسيلة أحدث لأجهزة المساحة اللازمة لإتمام الأعمال ملواً فترة العقد وعليه تأمين محطة رصد متحركة (Total Station) بكامل الملحقات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقمي) بكامل مستلزماتها، تكون مخصصة لاستخدام الاستاذ أو المهندس المشرف في تطبيق الأعمال المساحية. والمقاول مسئول عن معايرتها دورياً واستبدال أي منها في حال إتلافها للصيانة طبقاً لأحدث المواصفات وتوافق عليها الهيئة وتلزم ملصكية المقاول بعد بدء الأعمال والالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع.



اتصال الحفر والردم لملفئة الخورث المركزية بجوار محطة خدائق أمشوير للقطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

3- أوجهات المشروع

على المالك أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.

العمل وفقا للتقنية. وعلى المالك الحصول على تصاريح الجهات المعنية قبل تنفيذ العمل. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.

4- البرنامج الزمني والبرامج التنفيذية للأعمال

يقدم المالك البرنامج الزمني حسب الميزانية رقم ١٢ بالشروط العامة ١ من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الجهة الممولة. ويجب أن يكون تسلسل الأيام بالبرنامج الزمني متسلسلا ومتناسقا مع طبيعة العمل. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.

وعلى المالك أن يقدم المخطط الأول وكذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندس متخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بمثابة المشروع وتدريبه وتنظيمه للتدقيق والتدقيق بشكل الدقة التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية.

مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال. كما يكون بالتفصيل التفصيلي للمهندس من تقديم مدى توافق قيمة المقترحات مع حجم الأعمال المتبقي. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.

وتنفيذ الأعمال. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.

سيتم المفاوضة والتفاوض على جميع عناصر المشروع بفترة كافية قبل بدء تنفيذ العمل. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.

التسليم والاستلام

١- تأميم سلامة الموقع

يجب على المالك أن يتخذ التدابير المناسبة لضمان سلامة الموقع. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.

المقاولات الواردة بفقرة "التدابير الوقائية" من متطلبات الإنشاء والمقاول مسؤول عن تأمين سلامة موقع العمل عن علاج أي عيوب يكتشفها أثناء العمل على الحركة الموزونة أو تؤدي إلى حوادث تقلل من كفاءة العمل. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.

ويجب أن يتم تنفيذ تلك الأعمال بالتنسيق مع الجهة والسلطات المعنية بالمرور والجهات الأمنية والمهندسين المشرفين والحصول على كافة الموافقات المطلوبة على الخط قبل بدء التنفيذ. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.

يجب على المقاول توفير فريق العمل المناسب في أعمال السلامة المرورية لتنفيذ العمل. ويجب أن يوقع العقد الخاص بالبناء قبل ١٥ يوما قبل بدء العمل.



أعمال الحفر والردم بمنطقة المورش المرحلية بجوار محطة خزان أكشوبر للقطاع الكهربائي السريع الشروط الخاصة

بمحل تاريخ ١٩٠٠٠٠ عشرة آلاف جنيه المشرور
وعلى المقاول أن يقدّم بمصلحة الترخيص كتيبة أو شهادة توضح العملية وأن يضمن كتيبة أن تقوم بالتأمين على مصالحه وتحت
مسئولته دون أن تطول مقبولة بذلك.

ويجب على المقاول أن يتقدم بالتأمين على ممتلكي البيئة والمقاول فصيل المهندس المشرف عند الإنشاء والإجراءات في التفتيش
الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً لمشروطة التعاقدية.

د - الوصول للموقع

المقاول مسئول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس للوصول معدلة والعامين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول
ممتلكي البيئة والمهندس أو من يمثلهم وكذلك السمات الرسمية المعنية إلى مواقع الأعمال الجاري تنفيذها.

هـ - إنهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسئول عن إزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية مواقع
قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد. ويشوم المقاول بإزالة المنشآت الكؤفة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع.
ولا يتم عمل الاستخلص النهائي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد البيئة. حكماً يتحمل المقاول بتنظيف
حرم الطريق وشبكات وتجهيز البئر وتنظيف الموقع البئر يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس وبمواظفة.

و - استلام المشروع واختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقيم المقاول بتقديم مقترح مع برنامج زمني للتعويضات المطلوبة للاستلام وحفاظة اختبارات
التشغيل لإعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الاستلام. عندما يحين موعد الاستلام الإبتدائي للأعمال تنتهية يقوم
المقاول وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح أية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة
يحق للمهندس القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعرفةتها وتخصم التكاليف مع المصاريف الإدارية المترتبة على ذلك من
الاستخلص النهائي. على المقاول حفظ تلك الحافظة على الأعمال المنتهية تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية
أو أية أعمال أخرى. وأن يقوم بسرعة أعماله بحيث يتم تنفيذ الطبقة السطحية أو أية تشطيبات في وقت مناسب بحيث لا
تتعرض لأي أذى أو تشويه بسبب الأعمال الأخرى.

ز - الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس شكل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استغلال المواد ومصادرها وطريقة إعدادها
حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها. حكماً سيقيم المهندس المشرف بموافقة والكشف على الأعمال خلال فترة
التفتيش وفقاً لحفلة الجودة المتبعة من المقاول والمعتمدة من المهندس وسيقيم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً
للمواصفات واشترائط المشروع. ومن حق المهندس قبول أو رفض أية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة
أو غير متوافقة للمواصفات. وعلى المقاول تأمين مطابقة التسهيلات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات ومواقع تلبية للقيام
بالكشف والتعويضات العملية. على أن تكون مكاتب بدء واستلام الأعمال واعتماد المواد وفقاً للمواصفات ملحق رقم ٢.

ح - طلب الاستلام

لأستلام الأعمال التوقفية اليومية سيقيم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بعد تجهيز العمل. وسيقيم
المهندس بالرد بنتيجة الفحص وفقاً للنظام المحدد بوثائق العهد بهذا الخصوص. ويتحمل المقاول مسؤولية إعداد وتوريد
علاج ومكاتب الفحص وفقاً للمواصفات المحددة المعتمدة من البيئة. ولن يسمح بإجراء أية نوع من الأعمال دون موافقة خطية من
المهندس.

ط - المواصفات الفنية

أخضع جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجاوزات والاختلافات العملية لزوم ضبط الجودة لاشتراطات ومطابقة
المواصفات القياسية المعمورة بالحد رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة بكتابته منها بالموقع.

محدد قياس الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندس
إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتوريد أو توفير أية أعمال إضافية من حيث المواد أو التشغيل أو غيرها باعتبارها أعمال إضافية أو
مستحقة فبغير عليه الحصول أولاً على موافقة من المهندس معتمد من البيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو
من يمثله. وما لم يتم عليه التمسك بشكل أو المواصفات القياسية أو غيرها فقد التفتيش أو التوجيه فكل ذلك يعد



أعداد الحفر والردم لمنطقة الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر للقطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

المهندسات - عندما يحق للمهندس أن يقدم بالمشروع على سجلات المناقصات قبل قيامه بوقت تنفيذ هذا العمل المتأخر والتركيب المتأخر عن بدء أعمال التنفيذ لا يحق مقادير العمل

الف - الخطط التمهيدية

حسبما يظن من ضرورة سلوك المناقصات العامة، وبموجب توسيع نطاق العمل والعلاقة بين متطلبات المشروع والامور التي توضع بها لضمان عدم إغراقها بغيرها، مع الخدمات العامة والمصاريف التي يمكن أن يحد من هذه الحقوق بوضع في مكانه الصحيح

ج - التقييمات

على المناقش تقديم مخرجات التقييمات لجميع عناصر المشروع بتكامل تفاصيلها (الوحدة + ثوبا حالية) وذلك بعد اعتمادها من استشاري المشروع وقبل البدء في العمل للاعتماد من المصلحة المشرفة

د - الوثائق

المقاول مسئول عن توثيق التوقيع القائم للمشروع بكامله واستخدامات الاراضى وحفاظها بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير مخططاته وذلك من خلال التوقيع التوثيقي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مناسب من قبل متخصصين وفنيين ورد تسجيلها بالتقوية خاصة بهذه الشروط الخاصة

هـ - المواد المستخدمة

يجب أن تفي جميع المواد المستخدمة بمطابقة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفي خطة ضبط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد متوفرة أو مصنعة بواسطة شركات معروفة، وتتعلق جودتها مع المواصفات القياسية الموافق عليها.

وأية مواد يقدمها المقاول كبدل لمواد موسومة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويحظر قبولها موهوماً بموافقة المهندس وإعتماد الهيئة، وتعتبر تكلفة المواد الزائدة أو الأجزاء المستخدمة في الأعمال الدائمة ملصقة بالقيمة الحالية التي يجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والكمية الذي يجب أن يكون قادر على توفير قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد أية مواد للاستخدام بالواقع دون تقديم عينات لها مع شهادة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضها لأي نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزين كميات المواد الموزدة وفقاً لتوصيات المورد، وعلى المقاول التنسيق مع الموردين في وقت مبكر لبرمجة عمليات توريد المواد بحيث لا تتسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات ضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع

أية مواد يتم استخدامها دون إذن مكتوب أو موافقة المهندس سيقوم على مسئوليته المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإخراج في دفع وسيتم رفض أية مواد مطابقة ويحظر المقاول مسئولا عن استبدالها دون أي تأخير أو معاملة.

و - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشونة من عوامل الطقس، وهي حالة تلك أي منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول جعل احتمالاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح النهائي للأعمال، وفي حالة حدوث أي تأثير سلبي يتم الإزالة أو المعالجة على نفقة المقاول الخاصة وفقاً لتوجيهات المهندس، ولا يتم استخدام الأعمال في مناطق تأثرت سابقاً بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف

ز - حفر الحفر والصبات

عمر استخدام أجزاء من الأعمال، يقوم المقاول ومقر إلى حفر أو امتداد حداث في أية جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الخليقة، مع إزالة أية مواد لا يتم استخدامها من أعمال الإنشاء

ح - الأعمال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة اللازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقدم المقاول خطة آية لاستخدامها قبل إخراجها لتنفيذها، والمقاول مسئول عن أية تكاليف إضافية من هذه المراحل المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة



أعمال الحفر والردم لمنطقة الورش المركزية بجوار محطة حداثي استوديو للقطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

تلتزم الأوامر التي تشترطها الأعمال المؤقتة قبل الانتهاء بالخاصة الرخصة الهندسية الشروع والشر لا على المقاول من مسؤولية عن هذه الأعمال أو عن أي أضرار تحدث عن هذه الأعمال المؤقتة.

اللائحة التنفيذية المؤقتة

1- التقيد بأنظمة المرور والسلامة

على المقاول التقيد بمقتضىات أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحملات والممران والتحكم في التنقلات على الطريق السريع ورسوم المرور. ويعتبر سعر العقد شاملاً بالالتزام التام بهذه الأنظمة. وعندما يكون هناك حاجة بموجب المواصفات أو حاجة العمل لوضع عملة التحكم بحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلبه الأنظمة المؤقتة أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المتقاطعة يقوم المقاول وعلى نفقته إن لم تكن على عهده العمل على توفير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المؤقتة بما في ذلك إنشاء التحويصلات المؤقتة وتثبيت حواجز خرسانية مشققة وضمان نهائها وكافة أعمال العملي والتخطيط والخدمات والعلامات الإرشادية والمنشآت الإعلانية والإضاءة والتزوير البلاستيكية حسب متطلبات السلامة المعنية وباعتماد من المهندس. كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند انتهاء الحملة إليها.

2- مخططات تنظيم المرور المؤقتة

مع التوسيف المتضمن لمراحل الإنشاء. يقوم المقاول بإعداد رسومات ورشة تصميمية (Shop Drawings) وأعمال التحويصلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لتوجيهات وأولويات برنامج العمل. ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس الموافقة قبل تقديمها لشروط المرور أو الإدارات المعنية الأخرى للاعتماد. ويتحمل المقاول مسؤولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندس والمالك قبل الشروع في العمل.

3- الحواجز المؤقتة والأقماع البلاستيكية

يلتزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة الحواجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وفقاً لإلتزامها حين انتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال. وكذلك يقوم المقاول بتقديم غلطات على الاعتماد من المهندس. يقوم المقاول بتكديس ونقل وإعادة تركيب هذه الحواجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتزاول مواظقة. مقاولاً يتم تزويد الحواجز المؤقتة بمصباح إنارة مقفولاً (أو مثلمة) وموضوعة (وتوضع لتعديد جوانب التحويصلة لتعديده مستخدمين الطريق. ويجب تركيب هذه المصباح بحيث تتيح الحواجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارات.

4- أعمال السلامة المؤقتة

يقوم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة مثل مللوم تأمين أعمال الحفر والممرات المتابعة والخدمات والتحويصلات المؤقتة لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمين الطريق والعاملين بالشروع حسب تعليمات المهندس وباعتماد عنه ويتم توفير وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

5- أجهزة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيجوز على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر إضاءة بالمصباح، لإنارة التحويصلات المؤقتة ومناطق العمل. وفي حالة طلب الأمر أو بطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويصلات بأعمدة إنارة مؤقتة على المقاول. تعيد تلك شئنا لخدمة تأمين سلامة المرور المعتادة. ويتحمل المقاول مسؤولية تأمين مصادر الإضاءة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك المشابلات والمصابيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التصميمية (Shop Drawings) المقترحة وتقديمها للمهندس للاعتماد. كما يلتزم المقاول بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانتها وتنظيفها خلال الفترة الزمنية اللازمة ومن ثم إزالتها بعد انتهاء العمل وفقاً لتعليمات المهندس وموافقة.

6- حافضات الرافعات

يلتزم المقاول بتوفير تأمين مناسب في حالة وجود رافعات في الموقع. يتحمل المقاول مسؤولية تأمين رافعاته في حالة استخدامها في الموقع. ويتولى المقاول تأمين رافعاته في حالة استخدامها في الموقع. ويتولى المقاول تأمين رافعاته في حالة استخدامها في الموقع.



أعمال المطار والبريد للمنطقة الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر للقطار الكهربائي السريع

المشروعات الخاصة

أيهما يتفادى الأشداء

١ - التعداد المنزلي

خلال أسبوعين من تاريخ تولي القدر. يقوم الماول بحجز (تسلم) وبيع مسج عن التبرع القدر. ويهوى على وصف دقيق للطريق (المسيد المطوية) المقصات الموضحة - التحيات الماسة والأفنية - (مقصات المصنوعات المولات حو الطريق) وكم المولات (يتقدم حمة العمل واعتال الحبيب : الأعمال الموقرة ومنتجات التشريرات وتوريد المواد وهوى العمل والبرامج المولى للمحصل وطريقة التنفيذ لراجل المشروع المعلقة) ومنتجات حمة ضبط الجودة : خطة السلامة و الأمن المبناء على مقدا يقوم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقديم دراسة تقييم التأثير البيئى للمشروع الى الجهة أو الجهات المختصة للتواخيص قبل البدء فى تنفيذ المشروع ويكون اجراء الدراسة وفقا للمعايير والتصميمات والمواصفات والاسس والاخذ النهائية التى يصدرها جهاز شؤون البيئة للمشروع وذلك طبقا حمة لاحتظام المادة (٦٨) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ المعدل بقانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٦ - ٩ - ٩

يسلم مع الترخيص المبني لتوفير توصيف و توثيق المخططات بالواقع المدعم بالتصوير الجوي (أفديا)، والتصوير الفضائي والذي يجب اعداده قبل البدء في العمل نظرا هو متكامل بباقي العناصر بتوثيق المشروع من مشاعليات الانشاء، ويشكل نظام علوم المقاتل بتحديث نظام هذه المخططات وتدريبها للمهندس في اوقات محدودة او حينما يثبت عنه ذلك.

ويحق للهيئة توقيع قرارة عليها ٥٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير النهائي.

١٠٠ - التقارير الشهرية والأسبوعية -

يُقوم المؤلف بإعداد وتلخيص عدد (1) نسخة ورقية و عدد ٦ نسخة رقمية (تتوزع عن تقديم الأعمال يتم تقديمه للمهندس وممثل الجهة والوحدة متابعة المشروعات بالهيئة مثل أسبوعين ونصف الشهر)

- جميع الأعمال المنفذة و الأنشطة خلال الشهر المنصرم
 - إقدام الأعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المعتمد و بيان التأخير (إن وجد) مع الدورات و خطة المداول لمعالجة هذا التأخير
 - أي معوقات أو مشكلات خلال فترة إعداد التقرير
 - تحصيل زيارات المسؤولين للمواقع
 - بيان بالمعدات و فريق العمل
 - تقويم نتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة
 - العمالة المستخدمة و أية تعديلات بالموظفين الرئيسة
 - خطة العمل للشهر التالي
 - تحديد البرنامج الزمني للأعمال
 - تقويم بالصور الفوتوغرافية و شروحات الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال
- علي أن يتم إرفاق التقارير الأسبوعية و الشهرية المعتمدة مع كل مستخلص جاري و في حالة عدم تقديمها يتم توقيع خرافة 10000 جنيه عن حالة عدم تقديم التقرير الأسبوعي و مبلغ 50000 جنيه في حالة عدم تقديم التقرير الشهري.

ج - المذكرات التفصيلية للمشروع

في خلال ٢٠ يوما من تاريخ شهادة اصدار التمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بشيخيم (١) اربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع اداء الصيانت (Maintenance and Operation Manuals)، يتضمن التقرير صكافة سجلات افعال الاشياء ورسومات حسب التجهيز As Built Drawings التفصيلية، وضمن تلك اية افعال موزدة وصكافة بيانات الشروع، و يتم تقديم صكافة هذه البيانات و الرسومات وملاحظات مصلحها وبالمعلومة التي يوافق عليها المهندس لمراجعتها و الموافقة عليها

As Built Drawings: The drawings that show the actual construction of the building, including any changes made during construction. These drawings are used for future reference and for the creation of the final building record.



أعمال الجدران والبريد لمنطقة الورش المركزية بخوار محطة حدائق أمشوير للخط الكهربائي السريع
الشروط الخاصة

أ - تكلفة الإعداد والتجهيز

تتضمن تكلفة الإعداد والتجهيز طبقاً لتكاليف اللازمة لجمع المعلومات الأولية والتقصي ميداني المواد وإجراء الاستشارات المطلوبة علياً ومقدراً من استشارات المصممين أو خبراء أو اللازمة للأعمال التي تنجزها. والأعمال للساحة الأساسية. وعمل أية أعمال إضافية. وتكلفة الأعمال المؤقتة. وإنشاء وتجهيز مكتب الشاغل ومطبخي الهيئة والهندس المشرف. ومعدات تكاليف أعمال الصيانة لتكاليف الموقع لمثل الهيئة ومطبخ المشاغل طوال فترة التنفيذ. وتأمين الاتصالات. وإعداد وتجهيز معدل الموقع. وإعداد وتجهيز تشغيل معدات تشغيل من خلاصات وعقبات. وتوجيه وتأمين المخازن والورش والتوريد بالمياه والكهرباء. ونقل المعدات. وسائل الانتقال وشحن التجهيزات الأخرى. حصص تشغيل تكلفة استصدار أية موافقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم. وتكلفة إعداد وتثبيت لافتات المشروع الجديدة بالمواصفات وإعداد الرسومات والتفاصيل التنفيذية ورسومات الورشة التنفيذية (Workshop Drawings). وتوفير الماكينات والأوصاف المطلوبة. وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع. وتضمن التكلفة كل إزالة المنشآت المؤقتة مثل المقصات ومطاحن وسكن العمال ومعدات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بموافقة المهندس واعتماد المالك.

ب - تكلفة الإنشاء

للتأهيل مسئول عن تكلفة تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين العمال والمواد والمعدات وتكلفة النقل والمحركات وتكلفة إنشاء التحويلات المؤقتة وإزالتها بعد الإنشاء منها. وتكاليف حماية الخدمات القائمة وفقاً لمطالبات الجهات ذات العلاقة. وتكلفة نقل المواد واختيار الصناعات بعمل الموقع أو العامل المستقل وكل ما يلزم لتحقيق متطلبات خدمة الجودة المقدمة من الشاغل ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة. هذا وسيكون المبالغ معلوماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحليل أسعار لتكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بقوائم كميات تنفيذ حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك.

ج - تكلفة الإصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقابل مسئول عن تكلفة تكاليف أعمال الإصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان وذلك اعتباراً من تاريخ الاستلام الابتدائي. ويعتبر سعر العقد شاملاً تكلفة المواد والعمالة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

د - تكاليف أخرى

المقابل مسئول وعلى نفسه القيام بالأعمال التالية:

- اختيار المواد والأعمال المتعلقة وفقاً لمطالبات العقد.
- أعمال إزالة المطالبات وتسوية الموقع وتجهيز الموقع.
- معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة للمواصفة من المهندس أو الهيئة.
- أية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية.
- أعمال ومهمات ومستلزمات الأمن (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتأمين اللازم لتأمين العمل).
- تكلفة استصدار الإذاعات البنكية.
- حماية المرافق والخدمات القائمة.
- إعداد الرسومات حسب المبدأ (As built) لنموذج العمل النهائي.
- بوالص التأمين بصفة إضافية وفقاً لما تقتضيه القوانين ولشروط العقد.

تأمينات العقد

يؤمن المقابل بتأمين وانعام جميع الأعمال بالهيئة من العقد خلال مدة ٤ شهور. وتضمن هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع طبقاً إلى جردة إلى المقابل بموجب محضر تسليم الموقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمالك.

تضمن المقابل التزامات المقابل عن الأعمال الإضافية التي قد تنشأ أثناء تنفيذ الأعمال. وتضمن هذه المدة تأمينات الهيئة بوضع التأمينات اللازمة لتأمين الأعمال الإضافية من التعاقد. في حال التعاقد مع جهة أخرى.



أعمال الحفر والردم لمنطقة الورش الترابية بجوار محطة حدائق أكتوبر للقطار الكهربائي السريع
الشروط الخاصة

ملحق رقم ١

نموذج رقم ١.١ الحد الأدنى من الكميات اللازمة للمشروع

يتزاعى ما ورد بالبيد رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ وإن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد
مداينة ومعايرة المقادير الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعلن والتصميم باستخدامها

نوع البند	نوع المادة	العدد
أعمال التحويلات وتأخير مستخدمى المطريق حسب المشروع	ماتشيه لآلة خروج لا يقل عن ٥٠ لترات	٢
	وشح اشلال	١
	شلال لـ	٢
	لوتر	١
	معدات وأدوات خطة السلامة اليومية	طبقاً للخطة المعتمدة من المهندس
أعمال الأتربة	رافع أتربة لوتر	٣
	موزعات مياه (تلك مياه سعة لا تقل عن ١٥ ملين)	٢
	جورير	٢
	هولر تربة	٢
	بلدوزر على جنزير	١
	عربة غلابه جريد أبعائه مماثل	٨

• على المتاول تقديم تفصيل بالمعدات والآلات المشاركة الشوكية ميبداً الآتى :-

- نوع ووظيفة المعدة والمودجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ
- تكلفة المعدة وسنة الصنع وحالتها الزايدة
- التاريخ المتوقع لتواجد المعدات بأماكنها المخصصة بالتوقع وفقاً لخطة عمل المتاول
- يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتوقيتاتها بدقة فور استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول التقييمات والبرنامج الزمني وما يحدده المهندس ملزم للمتاول وبحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات أو استبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إبدال أي معدة أخرى إضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأعمال ولا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصريح من المهندس
- لا يتم السماح بالعمل فى المشروع إلا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات التالزم لتنفيذ بكل مرحلة طبقاً للبرنامج الزمني وفى حالة عدم التزام المتاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات تتكثف جاء إبطاء يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه

١- فى حالة عقول لا يتم استكمالها من خلال يوم تأخير في توفير المعدة الواحدة ولا تعفى لذلك التقييمات المتاول من التزاماته المتقرر



أعمال الحفر والردم لمنطقة الورش المركزية بجوار محطة حدائق أكتوبر للقطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

تابع ملحق رقم ١

نموذج رقم (٢) فريق العمل

التخصص	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع مماثلة في النوع و القيمة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١٠ سنة
٢. مدير المكتب الفني	١	٥ سنة
٣. مدير ضبط الجودة	١	٥ سنة
٤. مدير السلامة الوقائية	١	١٠ سنة
٥. مهندس تنفيذ طرق	٢	٥ سنوات
٦. مهندس صيانة (ميكانيكا وكهرباء)	١	٥ سنوات
٧. مهندس تخطيط وبرمجة زمنية	١	٥ سنوات
٨. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٩. حاسب كميات	١	٥ سنوات
١٠. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
١١. مساح	٢	٧ سنوات

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والمواد والمساحين على الدورات التدريبية المناسبة لتخصصهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكباري .
- يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وفقا لمتطلبات العمل والبرنامج الزمني
- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يوميا في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس ومبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيه فقط لا غير) يوميا كعقوبة متوسطة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل ولا تعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

ملحق رقم (٢)

- يلزم المقاول بتوفير عدد (١) سيارة ملاكي لا تقل عن ١٦٠٠ سي سي علي ان تكون السيارة جديدة وحسب طلب السلطة المختصة وتكون جاهزة لانتقالات جهاز الاشراف علي ان يتم فحصها وتسليمها واتخاذ الاجراءات اللازمة عن طريق الادارة العامة المركزية للهندسة الميكانيكية بالهيئة وذلك ويتم توقيع غرامة يومية قدرها (٧٥٠ جنيه) عن كل سيارة عن كل يوم يمر لا تكون فيه السيارة تحت طلب الجهة المختصة وفي حالة عدم الاحتياج لتوريد السيارة يتم استبدالها بأعمال بالمشروع يتم تحديدها في حيله وتوافق عليها الهيئة بنفس القيمة التي تعادل ايجار السيارة المذكورة طوال مدة المشروع

الهيئة العامة للطرق والكباري
مركز التدريب
م. ط. ١٧٦٣٤
م. ط. ١٧٦٣٤
م. ط. ١٧٦٣٤

توقيع المهندس للمقاول
١٧٦٣٤ / ٢٨٨ / ٢٠٢٠
١٧٦٣٤ / ٢٨٨ / ٢٠٢٠



الشروط العامة

الشروط العامة

المادة رقم ١: التعريفات والتفسيرات

أولاً - يتحدد بالمواصفات والمواصفات الفنية المبينة إلى جانب عقد منيا مالم يتلخ من مواصفة العمل أو يلتزم سائر المواصفات غير ذلك.

١ - صاحب العمل أو المالك أو الهيئة (المقرض الأول)

ويعني بصفة الهيئة العامة للطرق والمواصلات والنقل البري التي أعت لتسيير الأعمال والتي تقوم باستخدام القاول أو أي جهة يؤول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢ - القاول (المقرض الثاني)

ويعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين قبل صاحب العمل عملاتهم ويشمل ذلك عمالهم وحائهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة

٣ - المهندس

يعني الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد

٤ - عمال المهندس

يعني أي مهندس عقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي ينفذها خطياً صاحب العمل أو المهندس للمقاول

٥ - الأعمال

تعني شكل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد

٦ - الأعمال المؤقتة

وتتحدد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام وهذا اعتبار نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إلغاؤها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال

٧ - معدات الأثشاء

تعني الآليات والأدوات ومثل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة والآلاتي المواد أو الأثشاء التي تخصص لتكوين جزءاً من الأعمال الدائمة

٨ - التجهيزات

تعني التجهيزات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يحدد القاول بها خطياً من وقت لآخر

٩ - الموقع

يعني الأراضي والأماكن التي سيجري تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع

١٠ - الموافقة

تعني الموافقة الخطية بناءً على وثائق المواصفات الفنية والمواصفات السابقة

١١ - التمرينات والجمع

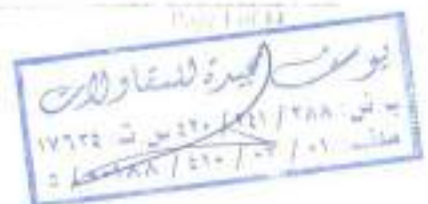
تدق التجهيزات الواردة بصفة للمقرض على ذلك القاول بصفة الجمع وتحتفظ العنصر متجيباً أيضاً لا تملك المخر ذلك

١٢ - العناوين والبرقيات

أن العناوين والبرقيات الواردة في العقد كالتعمير حوداً منه في العقد مع الاعتراف بحد تفسيره

المادة رقم ٢: المهندس ومساعديه الفنيين

أن صلاحيات المهندس في ملاحقة الأعمال ومراقبتها والتحكم في ملاحقة الأعمال أو ملاحقة استخدام تنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إلقاء العقاب على من أخطأه أو التزماته الكثيرة عليه بموجب العقد عليها ليس له أن يقوم بتحويل أي عمل قام بإنشائه تحت إشرافه أو زيادة في التمرينات صاحب العمل المالية كالتفقد ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا أو غير على حدة ذلك ومواصلة في العقد



المشروع العامة

والمهندس من وقت لآخر أو يقوم عمله ختليا بممارسة أي من المصالحات والمهمات المتعلقة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التعويض الخطي وتسلم التعليمات والتوصيات التقنوية الصادرة عن مكتب المهندس في المقابل في نطاق حدود الترخيص المعطى له ملزمة بالنظر من المقاول ومساهم العمل طبقا لمقتضىات صياغة من المهندس نفسه ويوافق دائما ما يلي:

أ- يلتزم ممثل المهندس بالتكليف بأعماله المتزامنة مع الأعمال المتعلقة خلال 24 ساعة من تلقيه إخطار المقاول مكتوبة بطلب التعويض طبقا يلتزم بأعماله التقديرية جوده الأعمال المتقدمة خلال 72 ساعة من تقديم المقاول تعليمات التعويض أماعدا الترخيص ينتج الاختلافات العملية 1 وفي حال التفسير أو عدم استجابة ممثل المهندس خلال 48 ساعة فاعلى المقاول إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمعلق بالهيئة بالمهندس وبعد ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استعمال الأعمال.

ب- أن تقسيم ممثل المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المهندس الذي يحل له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بتدعيمها أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستندات العقد.

ث- عند وقوع خلاف بين المهندس والشرف والمقاول في تفسير أي من البنود أثناء التنفيذ يتم الرجوع إلى قطاع التنفيذ والتاثير

المادة رقم ٣: (المقاول للأخزين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وتترتب عليه أو عن المبالغ المستحقة له ضلها أو يفتتها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع تلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويحتفظ به هذه الحالة بتسديد البنك دون الاخلال بمسؤولية التعاقد عن تنفيذ العقد. كلما لا يخل قبول فروقه عن المبلغ المستحق له بما يضمن الوجهة الإدارية قبله من حقوق تطبيقا لنص المادة رقم (٩٠) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية.

المادة رقم ٤: (التعاقد من الباطن)

لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد بما لم ينص العقد على خلاف ذلك، ولا يحق للمقاول أيضا أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك، على أن هذه الموافقة لا تعفي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولا عن طاق تصريف أو خطأ أو إهمال يمس من جانب أي مقاول من الباطن أو من ومكلائه أو موظفيه أو عماله ضحا لو طاق هذا التصريف أو الخطأ أو الإهمال صادر عن المقاول نفسه أو من ومكلائه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر حدود العمل التي يبرمجها المقاول على أساس الأمر بالتسلية تعاقد من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥: (توقيع العقد)

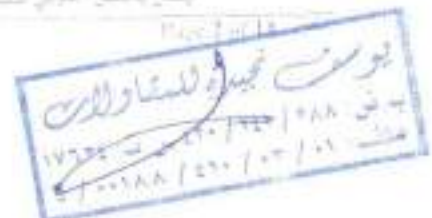
يشمل العقد على ما يلي:

- تنفيذ الأعمال والمجازها ومساهمتها.
- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والتجهيز الوقت ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة مالية أو موققة أما دامت الحاجة إلى تقديمه متصورا عليها مساهمة في العقد أو يمكن استغلالها منه على.
- تقدم الهيئة للمقاول لتدخلات المصنف (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول المتابعة من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على غشته خلال ١٠ أيام بعد استلام الشرائح الهندسية ومقابل الهيئة بكتابة أعمال التوقيع النهائي للأمر في النهاية والحدود المتسامية وجود المصنفات العقد بحسب التعليمات الفنية التوقع تنوعا على الهيئة وتقديمها للهيئة لأمر جدد والاعتماد.

المادة رقم ٦: (لغة العقد)

أ- اللغة العربية هي اللغة المستخدمة في تفسير العقد وتنفيذه ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية في صيغة العقد أو جزء منه في جانب اللغة العربية ولا يوجد تعارض بين العمل العربي والأجنبي.

ب- يشمل بالنص العربي عقد يكون الاختصاص فيما يتعلق بالاعتمادات والمواصفات على اللغة العربية.



الشروط العامة

١- يحظر المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمته على شكله إلى اللغة العربية ويحتسب السعر العربي هو المفعول به عند الاختلاف.

المادة رقم ٧: (حفظ المخططات)

أ - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويحتفظ المقاول وعلى شكله الخاصة بمصاريفه أثناء أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه يحتسب إخطار المهندس أو ممثل المهندس بتعويض اشعار خطي وقيل مدة كافية بحاجة إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحميله قيمة هذه النسخ.

ب - يتعين على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد ، كما يتعين عليه الاحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأحكام المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ مودعة في جميع الأوقات المناسبة للتفتيش والاستعمال من قبل المالك أو المهندس أو محله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطيا من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨: (الأوامر التوجيهية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٦) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزود المقاول من وقت لآخر أثناء تنفيذ العقد بأوامر ورسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل متقن وسليم بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتأيد بها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة وفقا للتصميم ورسومات العقد المتعددة من الهيئة أو نقصا أو تغييرا في المواد ونوعيتها يتوجب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارجا عن الحدود التي نطعها تطبيقا لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعتها وعرضها مع التوضيحات على الهيئة لتوافقها مع مواصفة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المائل لها في فئات الأسعار بالقائمة الموحدة ويتم الاتفاق على أسعار أي بنود يتم موافقة السلطة المختصة على استبدالها من قبل من الهيئة والمهندس والمقاول.

المادة رقم ٩: (معاينة الموقع)

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع الميداني التالية للحيالة وتعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات المسبقة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:

- طبيعة وشروط تمل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وتجهيزها وتسهيلها.
- طبيعة وظروف الطرق والمرافق للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى مواقع الأعمال المختلفة.
- المساحات المتاحة للأعمال الموقرة في الموقع وامكانيات التشوين اللازمة ومواقع المصالحات والورش المسماة بأعمال المشروع.

- للتأهيل المختلفة والعلاقات القريبة بين العناصر المختلفة.

- طبيعة المناخ والأحوال الجوية لموقع العمل.

- حجم وكميات العمل وطبيعته وشكله بما يلزم لأتمام العملية طبقا للعقد على الطبيعة.

- طبيعة التربة ومصادر المواد المتوفرة.

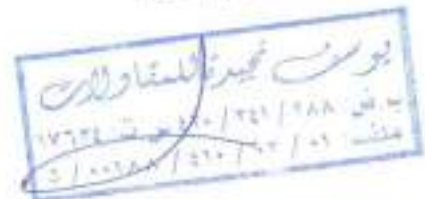
- التعلق من الخدمات والمزايا التي تقدمها الجهات المعنية بذلك الموافقة وتعرفة على إتمامها وعليه جديتها قبل الحفر وإتمامها في التفتيش من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخبرة.

وإن المقاول قد استقبل كافة المعلومات والبيانات ونافذ من أن الأسعار التي قدمها هي قائمة التقديرات وفئات الأعمال تغطي لتغطية جميع الكميات المتوقعة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز ومباشرة الأعمال بشكل متقن وسليم.

المادة رقم ١٠: (مراجعة التصميم)

أولا : الطرقات التي يمر من خلالها التصميمات الهندسية والفنية للمشروع وبشكل كامل فنية وعليه يجب إخطار كافة الجهات المعنية بذلك وعليه يوافق صاحب العمل والمهندس على أعمالهم أو مراجعاتهم.

١٤ أبريل ٢٠٢٤



الشروط العامة

في المستند الرسومات الهندسية وهو مسئول أيضاً عن جميع التكاليف الفنية والتقنية الخاصة
توضيحاً من قبله بما في ذلك من حيث الدراسة الأولية للمشروع

ثانياً أعلى الطرف الثاني القيام بالبحث الفنية التطبيقية وفقاً لما هو مبين بمسندات العقد على موقع
التفتيش للتحقق من صحة الأساسيات وعلى إمداد تقرير يتضمن وصفاً مفصلاً لطبيعة التربة وتوزيع
الاحتياطات من الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسيات وعلى المالك إعادة الشراء إلى أمته بعد الانتهاء
من عمل الجدران والأبحاث التطبيقية مع التأكيد على أهمية تنفيذ البحث الفنية التطبيقية مبكراً للتحقق
من تصميم الأساسيات قبل التنفيذ حتى لا يتسبب في تأخير تنفيذ أعمال الإنشاءات

ثالثاً أعلى الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والمهارة للقيام
بالبحث الفنية التطبيقية - ويشمل ذلك عمل الجدران وأخذ العينات والتحاليل الموقعية والتحارب الفعلية
والأعمال الفنية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسيات

المادة رقم ١١: (تنفيذ الأعمال)

أولاً أعلى الطرف الثاني المتاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال وفقاً هي محددة بتفاصيل العمل بفترة
الطاق العمل وجدول المصروفات أو تكون واردة بأي من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها ومباتتها خلال
فترة السماح

وعلى الطرف الثاني أن يتخذ التعليمات الهندسية وتوجيهاته الفنية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتعلق بها
سواء كان ذلك مضموراً في العقد أم لا ويجوز للمتاول في حال رأي أن توجيهات المهندس خارج العقد إبلاغ وليس
قلماع التنفيذ والمناطق التي في الموضوع محل الخلاف - وعلى المتاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس
أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٦) من هذه الشروط العامة

ثانياً يلتزم المتاول بما يلي

- أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمسندات
المشروع والمواصفات القياسية المعمدة من قبل الهيئة المصرية للتوحيد القياسي والمالية للمواد التي لم
تصدر بشأنها مواصفات قياسية معتمدة يجب أن تكون مطابقة لأحدى المواصفات العالمية التي يحددها
المهندس المشرف على التنفيذ

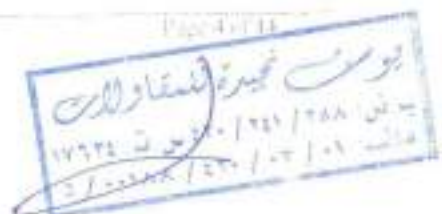
- الحفاظ على كافة الوثائق الخاصة بتفاصيل الموقع أثناء فترة العمل ومواعيد النظم والمقاييس والمواصفات الخاصة
بمعالجة البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر عن الجهات المختصة

المادة رقم ١٢: (البرنامج الزمني للفصل وأولويات التنفيذ)

يتمثل الطرف الثاني فور توقيع العقد أن يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي يتضمن تفاصيلاً مفصلة مراحل التنفيذ
وعملية التجهيز والإحلال وجدول العمالة والمواد والشفقات النقدية للمشروع يتضمن البرنامج الزمني شهر من
بدء العمل للتجهيزات وإعداد جدول التفصيلات الفعلية العمل وأسبوع قبل نهايته للإحلال - موضعاً به طريقة العمل
وأولويات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يتكون الطرف الثاني مسئولاً مسؤولية متكاملة عن الالتزام الكامل

بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الأساس في احتساب فترات التأخير واحتساب غرور الأسعار وفقاً هي مسئولاً عن
تحديث ذلك البرنامج شهرياً وإعداد من المالك بحيث يتفقون بشكل مستمر ولا لتغيير الأعمال خلال
الفترة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع نظراً أو جزئياً ويوضح فيه بعلاء المسار الحرج لشفقة
الأنشطة وفترة تجهيز الموقع والإحلال الموقتة اللازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقارني السطح
والشؤونيات - وكذلك تحديث البرنامج المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل
وبرنامج تنفيذ الأعمال - يجب وضع خطة البرنامج التفصيلية والطبقة التي يشترطها المهندس منطوية - وضرورة

لتحقيق الخطأ ووقت الأعمال - ويقدم برنامج تنفيذ الأعمال تفصلياً شهرياً في مرفقين - تصيف الخرائط
البائية الخلية (Bar Chart) وسيفه شكل الأعمال وعلى المتاول تقديم تلك المعلومات مستحقة على قمر
مخطط بالاحداث التي السج الوقتية على أن يتم تحديث البرنامج قبل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع
التفاصيل الخاصة بالأنشطة الموقعية وعلى المتاول أن يقر البرنامج المهندس أو ممثل المهندس في معلومات تفصيلية
خلفية بتفصيل التفسير وتوافق بالقرائن اللازمة لتجديد الأعمال الموقتة التي برامج التحويل لتفصيلها أو استبدالها



الشروط العامة

أو اشتراكا حسب الاحوال بالاضافة التي تم منحها لكل الاشغال الرئيسية والعمل الماشد والتجهيز الخاصة
الاحمال المعمل

وعلى المقاول ان يقدم لشركه الماول كشفاً تفصيلياً مفصلاً مع برنامج تقدير الاحمال البرنامج الرئيسي لتقديم
للتدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بشكل الدفاتر التي يستعمل العمول عليها بموجب هذا
العقد. ويظهر جدول الدفع بمسقة مقبولة من المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الاعمال. علماً
بمكون بالتفصيل المعمل للمهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الاحمال المنفذ
وعليه في وقت لاحق بالتاريخ الشهري ان يقدم تقريراً مراجعاً للتدفق الشدي على فترات شهرية اذا طلب منه
المهندس ذلك.

واذا قيس التأخر في تقديم وتعديت برنامج العمل أو تشتت التدفقات النقدية حسب المواعيد المحددة، فيسهم
لتطبيق غرامة تأخير

وفي حال عدم امكانية تسير النوا البيوتونية نتيجة عدم قدرة الجهات المبادية على تسديد قايه يجوز للمقاول
تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً لتدفقات البيوتونية المتاحة على ان تقوم الجهة اذون ان تتحمل الكمية أي
ايعاء مالية بدولة البرنامج الزمني المعدل والرد على المأول خلال اسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلتزم المأول
بما تراه الجهة في هذا الخصوص.

المادة رقم ١٣: (ممثل المأول بالموقع)

على المأول تعيين ممثلاً له (مدير المشروع) يكون موافقاً عليه من قبل المهندس للقيام بمعاينة والإشراف اللازم
والكامل على تنفيذ الاعمال أثناء العمل وبعدم بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً للوفاء بالتزاماته التعاقدية
بشكل متزن وسليم. وعلى المأول أو ممثله المقبول خطياً من قبل المهندس ان يكون مقيماً بصورة دائمة
والباينة في موقع العمل وان يخصص لكل وقته للإشراف ومعاينة تنفيذ العمل.

ويحق للمهندس استبعاد ممثل المأول بسبب التفسير أو الاعمال أو عدم الوفاء بالتزاماته التعاقدية. وعلى
المأول بمجرد شلعه إشعاراً خطياً بذلك ان يقوم بتكث مله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا
يستخدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وان يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوافق عليه المهندس خلال اسبوع
من تاريخ إخطاره. وعلى هذا العمل ان يتلقى بالنيابة عن المأول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس
أو ممثله. وفي حال عدم وجود بديل يتم توقيع المعلم المشار اليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة.

المادة رقم ١٤: (مستخدمو المأول)

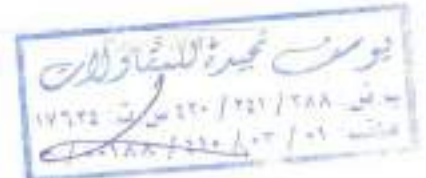
أولاً أعلى المأول - وبعد موافقة المهندس - تعيين الأشخاص المناهذ بهم شغل الوظائف الرئيسية. وعلى المأول
ان يستخدم في الموقع والمكتب المشي العدد المشاه من المهندسين والمساعدين الفنيين ذوي الخبرة والكفاءة
في نطاق اختصاصات كل منهم للقيام بتنفيذ الاعمال المناهذ بهم ويجوز في جميع الاحوال حصول المهندسين
والفنيين ذوي الخبرة اقل من عشر سنوات العامل من قبل للمأول للمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في
مركز تدريب الجهة العامة للمطوق والسحابي والنقل البري وكذلك العدد اللازم من العمال القوية لتنفيذ الاعمال
بشكل متزن وسليم.

ثانياً للمهندس الحق في جميع الاحوال بغير من يطلبه من المأول ان يسحب فوراً من موقع العمل أي
شخص يستخدم المأول في تنفيذ الاعمال أو لأي شأن يتعلق بها اذا كان المهندس يرى انه سيق السلوك أو
غير كفء أو مهمل في أداء واجباته. وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون
موافقة المهندس الخطية وعلى المأول ان يسهل بأسرع وقت ممكن أي شخص يحرق سحبه على النحو المبين
اتصاله بتعديل يوافق عليه المهندس.

وجوز للمأول ان يتكلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس استبعاد أحد عمالته في مستخدميه وعلى ان
يلتزم بتدوير الهيئة في هذا الشأن والذي سكره بإخطار المأول في خلال اسبوع من تاريخ التكم.

المادة رقم ١٥: (تحديد مواقع الاعمال)

الموقع الشار مسجل من تنفيذ الاعمال في موقعاً معينة ومحددة بالتفصيل بالامارة والخطوط
والأبعاد والمساحة المسببة التي يقدمها اليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن أية فروقات يكتشف من



الشروط العامة

المادة رقم ١٩: (الأثر والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الآثار والبقايا المتبقية أو العملات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو النباتات وغيرها من البقايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتدريب المالك أو الجهة الرسمية المسؤولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع مستخدمي المقاول أو أي اشخاص آخرين غيرهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأي من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند اكتشافه أي من هذه الاكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسئولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تكلفة إضافية نتيجة امتلاكه لتعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتابةً وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أي تعويض (مضى أو مادي مقابل هذا التأخير) ويقرن إلزام على المالك.

المادة ٢٠: (استخدام العمال)

المقاول مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يلتزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وسكافة أمور السلامة المهنية اللازمة أثناء تنفيذ الأعمال، وكذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحيلولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشغب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المجاورة للمنطقة.

ويتكفل المقاول مسئولاً عن الامتثال للضمان لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والاحتياطات والشروط اللازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة. وتكون الأسعار المبرجة في هذا العقد شاملة لتفي بكل الاحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كشفاً تفصيلياً يبين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأي معلومات يطلبها المهندس أو ممثله والملائمة بالعمال أو بمعدات التنفيذ.

المادة رقم ٢١: المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون سكافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمسندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية اختبارات قد يرى المهندس إجرائها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر.

ولا يقضى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأي حال المقاول من مسئولية في التأكد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة تعالى المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للالتزام بالإلتزام بكافة التفاصيل المحددة في العقد، هذا وإن بعض التزام المقاول بضمان الجودة من أي من واجباته أو مسئولياته. ويقوم المقاول بتقديم سكافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ولحق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تنفيذ أي إجراء تصحيحي.

فحص المواد: يجب الإلتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات واعتماد استعمالها بالواقع. وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات يتم اعتماد استعمالها من قبل المهندس. ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشترطها المقاول. ويجب استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة يطلب من المهندس ويتحمل المقاول أية مخاطر أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك تكلفتها (إن/أو من أماكن الإختبار على أن يتم إجرائها في الأماكن التالية:

-عمل الموقع.

-المعامل المركزية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو كمتابعة لعمل الموقع وتعد المعامل المركزية بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات تحسين الجودة.



المشروط العامة

"أية جهة أخرى مسئلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكانية التخصيص في المعامل المركزية للهيئة إذا تقتضت الحاجة إلى ذلك.

وتعتبر نتائج مثل هذه التحويلات المعملية نهائية وملزمة لبقية العقد، وإذا قُسم المفاوض في أجزاء الفحوصات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وتخصم النفقات بكاملية مضافاً إليها ٢٥ % كتعويضات إدارية لصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢: (حق الدخول للموقع)

المالك أو المهندس أو لأي شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجري فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والألات اللازمة للأعمال. وعلى المفاوض أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لممارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣: (فحص العمل قبل تغطيته بأعمال أخرى تالية)

أولاً: لا يجوز تغطية أي عمل أو حجية عن التطور بدون موافقة المهندس أو معمله، وعلى المفاوض أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو لمملكه لفحص وقياس أي عمل ستجري تغطيته أو حجية عن التطور، وعلى المفاوض عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو معمله إشعاراً خطياً بذلك للحصول لفحص وقياس الأعمال إلا إذا اعتبر المهندس أو معمله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المفاوض بذلك. ثانياً: على المفاوض أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خللاً حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر. وعلى المفاوض أن يبعد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضى به المهندس.

المادة رقم ٢٤: (إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد)

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:
إزالة أية مواد عن الموقع يرى المهندس أنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

"الإستعاضة عن تلك المواد بمواد صالحة ومناسبة.

"إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفاً للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختيار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تفسير المفاوض في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال ينتج عن التجارب المعملية بحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجور اللازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه. على أن يتحمل المفاوض جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتلحق به، ويحق للمالك أن يرجع بتلك النفقات مضافاً إليها ٢٥ % على المفاوض أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

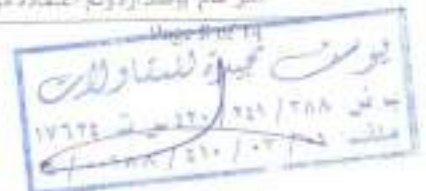
المادة رقم ٢٥: (إيقاف العمل)

يجب على المفاوض إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطي من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المفاوض أثناء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سلامة القدر الذي يراه المهندس ضرورياً، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف.

ولا يتم إضافة هذا إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمفاوض أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المفاوض استئناف العمل بموافقة لجنة الإيقاف. تختلف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائياً في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦: (بدء وإنهاء الأعمال)

يجب على المفاوض أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع خطياً أو جرتياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير وإنهاء من تنفيذهها وفقاً للمدد المحددة ببرنامج العمل المتعد من الهيئة، وعند تقدير أي تعيد الوقت لإنهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحسبان تأثير الأعمال التي تم حذوها أو استبدالها بنشاط على أي أمر قام بإصداره وتم اعتباره من الهيئة، وكما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدة توقف الأعمال نتيجة سوء



المشروط العامة

الأحوال الجوية المتعلقة في الاعطاء الفورية والشسورة الكثيفة والسيلون وغيرها من الظروف الجوية وذلك على بناء على تقرير فني للاستخدام من السلطة المختصة

المادة رقم ٢٧: (إسقاط الموقع وحياته)

أولا يستلزم ما قد ينشأ عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع الترتيب بأي مطلب وارد بالعقد بالتنسيق للترتيب الذي سيجري بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم لذلك بتسليم الموقع للمقاول عطلًا أو جزئيًا مع أمر المهندس الخطي بالبدء في الأعمال وفقًا لنطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقًا للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط. وفي حالة إسقاط الموقع جزئيًا فعلى المقاول برمجة أعماله وتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو يقتضي الاقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطي.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الاستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقًا للبرنامج الزمني أو وفقًا للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتدها المهندس.

ثانيًا، يستلزم ما ينشأ على خلافه تكون حدود الموقع وفقًا لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يحصل عليها على نفقته الخاصة. ثالثًا: على المقاول أن يجهز على نفقته الخاصة سياجات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضروريًا لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضروريًا لحماية الأعمال. رابعًا: تعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في حياته تعين إتمام سلامة الأعمال موضوع هذا العقد، ويتكون المقاول مسئولًا عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح تكلفة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذ كافة الاحتياطات وعوامل السلامة اللازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

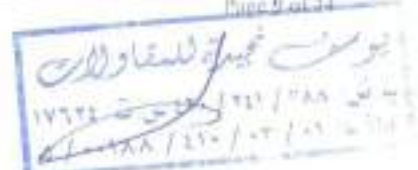
المادة رقم ٢٨: (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليمه في المواعيد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير طبقًا للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨. سلكًا لا يتم صرف فرق أسعار عن أية أعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقًا للبرنامج الزمني للمشروع، هذا ويتحمل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للغرامة. وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يقضي به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

والهيئة التحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية:

- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطلًا في سيره أو وقفه بشكلها لدرجة يبرئ معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإتمامه.
- إذا انسحب المقاول من العمل أو تعطل عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقب لتأخيرته من المبالغ بدون إذن خطي سلف من صاحب العمل.
- إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يسلح لذلك رغم التقاضي خمسة عشر يومًا على أخطائه المتتالية بإجراء هذا الإصلاح.
- إذا أخل المقاول أو طلب تعويض إخلاله أو إذا ثبت إخلاله أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تسفيتتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بأخطائه متى ما جازة لإخاذ أية إجراءات قضائية أو خلافها وبحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المذكورة من قبلها بما فيه أن يحجز على المواد والآلات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو يبرره بدون أن يكون مسئولًا عن أي تلف أو نقص يلحق بها من جراء هذا الإستعمال كلما يحق للمالك أن يسحب الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى مهما تكتلت الأسعار والتضائيف وأن يرجع على المقاول جميع ما يتكبده من خسائر أو أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يكتف الضمان النهائي لتغطية تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لمصاحب العمل بناء على عطله مقدار الترتيب بآلية المقاول وبحق لمصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا



الشروط العامة

التوقيع رغم إخطاره مكتابياً أن يبيع تلك المواد والمعدات والآلات المعجزة بكميات يحق له أثناء حيازة الاجراءات اللازمة لاستيفاء حقه قبل المفاضلة

المادة رقم ٢٩: (الإستلام الابتدائي والنهائي والحساب الختامي)

الإستلام الابتدائي :

عند إستلام الأعمال يقوم المالك والمهندس أو من ينوب عنهما بتعبئة الأعمال وإستلامها إستلاماً ابتدائياً بحضور المفاضل أو مندوبه المفوض ويحضر معصوم عن عملية الإستلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويسلم المفاضل نسخة منه . هذا ويتم توفير محصلات المشروع حتى تاريخ إستكمال جميع اجراءات الإستلام الابتدائي

وإذا كان الإستلام قد تم بدون حضور المفاضل رغم إخطاره مكتابياً يتم التوقيع في الحضور ، وإذا قُبل من المفاضلة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبر تاريخ إشعار المفاضل للمالك بإستلامه للإستلام موعداً لإتمام إنجاز العمل وبدء فترة الضمان ، وإذا ظهر من المفاضلة أن الأعمال لم تمت على الوجه الأكمل فثبت ذلك في الحضور ويؤجل الإستلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تنفيذها أو إصلاحها ويخطر المفاضل بذلك تقوم لجنة الإستلام الابتدائي بتقييم النتائج العملية للمباني المأخوذة بمعرفتها وكذا الاختبارات التي تمت أثناء التنفيذ وفقاً للمعيار المصري ويتم الالتزام بما جاء في تقرير اللجنة المعتمد من السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٢ بخصوص تقييم الأعمال المرشحة لمستلزمات الطرق .

الحساب الختامي : بعد إستلام الأعمال إستلاماً ابتدائياً وتقييم المفاضل بتقديم ما يفيد صدقه ما يستحق من تأمينات يتم تسوية الحساب الختامي . يقوم المالك بصرف النسبة الموقعة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً ويخصم من هذه القيمة ما يكون قد بقي من المبالغ التي سبق صرفها للمفاضل على الحساب أو أية مبالغ أخرى مستحقة عليه .

- يتم صرف المستخلص الختامي بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تقديمها للمنطقة

الإستلام النهائي : قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب . يقوم المفاضل بإرسال إشعاراً خطياً إلى المالك أو من يعينه وإلى المهندس لتحديد موعداً للمفاضلة لتعبئة الإستلام النهائي . ومتى أسفرت هذه العملية عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إستلامها نهائياً بموجب محضر يتم التوقيع عليه من قبل المالك والمهندس أو من ينوب عنه بتحريره من عدة نسخ حسب الحاجة ويجرى التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهما ويعطى للمفاضل نسخة منه .

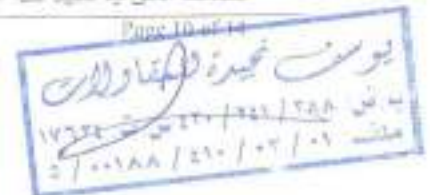
وإذا ظهر من المفاضلة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإستلام الابتدائي يؤجل الإستلام النهائي ولمدة بذلك فترة الضمان لحين إستكمال النقص أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المفاضل خلال مدة معقولة تحددها اللجنة . فإذا إنتهت المدة دون أن يتخذ المفاضل الإجراءات المطلوبة للمالك حق إجراء الإصلاحات اللازمة على نفقة المفاضل وتحت مسؤوليته ويخصم قيمتها حسب التكلفة الفعلية مضاعفاً إليها ٢٥ % مصروفات إدارية لصالح الهيئة من الضمان المقدم من المفاضل لحسن التنفيذ .

- عند إستلام الأعمال إستلاماً نهائياً بعد إنتهاء فترة الضمان وتقييم المفاضل المحضر الرسمي المثبت لذلك يقوم المالك بالإفراج عن محطرات الضمان المقدم من المفاضل والخاضع بالتأمين النهائي .

المادة رقم ٣٠: (فترة الضمان وإصلاح العيوب)

مدة فترة الضمان سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإستلام الابتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي وعلى المفاضل أن يقوم بتنفيذ أو إصلاح أو تعويض أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظهر من عيوب حسبما يطلب منه المالك أو المهندس خطياً أثناء فترة الضمان أو عند الإستلام النهائي . وعلى المفاضل عند إنتهاء فترة الضمان أو بمرور وقت ممكن بعد إنتهاؤها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكون هذا الإستلام وهي بحالة من الجودة والإتقان ويجوز للمالك ولاتقل عن الحالة التي سجلت عليها عند بدء فترة الضمان .

وفي حال إخطاف المفاضل عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس للمالك الحق في تنفيذ هذا العمل بمعرفته أو بواسطة مقولين آخرين ، ويستلحق من المفاضل تعويضات العمل



الشروط العامة

المذكور - وله أن يخصمها من المبالغ مستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٣% مصاريف إدارية.

المادة رقم ٣١: (التعديلات والإضافات والإلغاءات)

أولا يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماد من الهيئة.

ثانياً للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها بما قد يراه مناسباً، على ألا يؤدي هذا إلى تغيير في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد وفي حال موافقة الهيئة على تجاوز الكميات الفعلية لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد مهما بلغت تلك الكميات إلا في حال تطلب التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بإضافة تكاليف الكميات العقد فيتم الاتفاق على سعرها بين الهيئة والمهندس والمقاول بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للتفاوت والأسعار مدعوم بمستندات مويدة شاملاً التكاليف للبشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرها من مصاريف إدارية وأرباح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتعتبر فئات وأسعار العقد هي الأساس في التسليم والتفاوض تطبيقاً للمادة رقم (١٦) لاختصاص القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٥.

ثالثاً على المقاول أن لا يجرى أي تغيير من التغييرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ويعتمد من الهيئة.

المادة رقم ٣٢: (المعدات والأعمال المؤقتة والمواد)

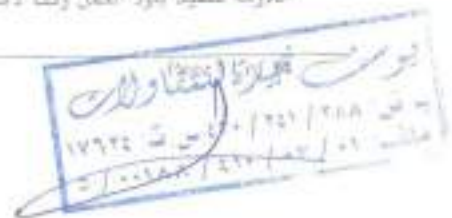
أولاً تعتبر المعدات والأعمال المؤقتة والمواد التي قام المقاول بتدبيرها وجلبها للموقع مخصصة كلياً لأشياء وإتمام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعه من أثبات أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مسطح إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوغ للمهندس الإمتناع عن إعطاء الموافقة الكتابية لتغير مديب مقبول، ولن يسوغ بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معالجة المعدات التي تستخدم في هذا المادة والتسريح باستخدامها.

ثانياً على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكنال المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتنظيف الموقع.

إن هذه المعدات والألات يجب أن تكون جاهزة بموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا تبين أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذات العمل بنفس الشروط، وإذا تخلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لاستكمال العمل وختم تكاليف قيمة هذه الإجراءات من مستحقات المقاول مضافاً إليها ٣% مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والمواد : يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، وحظوظ من المقاول تحديد تواريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تنفيذها طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللمالك حق تطبيق القوائم التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالمعد وال حالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في التواريخ المحددة دون اعتراض من المقاول. ولا تعفي تلك القوائم المقاول من مسؤولية توفير المعدات أو من القوائم الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخر الأعمال. والمقاول مسئول عن سلامة المعدات وتأمينها بما لم يرد ذكره منها وفقاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لعملية أي تغيير في معدلات الإنجاز.

وتكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المؤقتة مملوكة للمقاول وتحتل بكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للنوعية والصفة والقوة والكمية والتقسيم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو اللازمة لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأسس الصلابة.



الشروط العامة

ويكون المقابل مسئولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والشواهد وأشباه أخرى قام بتوريدها إلى الموقع وتحت إشراف العقد. ولن يتم المقابل نقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسبقة.

المادة ٢٢: (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقابل بتحديد قيمة أية مواد يقوم باستحداثها نتيجة أية مستجدات لم تكن متوقعة عند إعداد مستندات المقطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٨. ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس وعن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقابل وتحديد المدة المطلوبة للتنفيذ.

ومن أجل تقييم المهندس للكميات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقابل للمهندس تحليل تفصيلي للكميات والأسعار مدعم بمستندات موزعة شاملاً التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرها وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيحمل التحليل التفصيلي أية تكاليف أخرى كتكاليف الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٢١: (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبني على أساس الكميات المعتمدة قياساً فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية، وسوف تتم معالجة المقابل على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها وفقاً لغزات السعر المحددة لكل بند من بنود الأعمال الموصفة بمستندات بالزيادة أو النقصان وعلى المقابل تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة مهما بلغت تلك الكميات دون مقابضة أو زيادة في سعر البند المحدد بالمقدّر تطبيقاً للمادة رقم (١٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

المادة رقم ٢٥: (طريقة القياس)

يجري قياس الأعمال واقع للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالوصفات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أي من مستندات العقد.

وللمهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق من طريقة القياس وأن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم إنجازه. وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعلى المقابل إرسال شخصاً معقوباً بالإشراف مع المهندس أو معمله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو معمله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منهما.

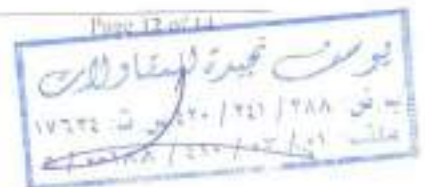
المادة رقم ٢٦: (تقارير الدفع الجارية (المستخلصات))

- ١- يجوز للهيئة أن تصرف للمقابل دفعة مقدمة على الحساب لا تتجاوز عشرة في المائة (١٠٪) من قيمة العقد بعد توقيعه مقابل ضمان يلحق بالنسب المبلغ والمستوية بالحصص من مستحقات المقابل بنفس النسبة.
- ٢- تقوم الهيئة بصرف استحقاقات المقابل وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فنية ومستوفاه بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصدرها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً للنص
- ٣- المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على أن يتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني وعلى الشريطة أو المقابل التي يرس عليها المقطاء تقدم رقم الحساب الخاص بها والذي سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات ويتم تقديم المستخلص من ست نسخ إلى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يري المقابل نفسه مستحقاً لها ومصحوباً بالمستندات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقديم الأعمال خلال هذا الشهر وتقرر الحصر المعتمد من المهندس ونسبة إنجازه الفعلية.

ويكون للمهندس والملك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقابل وتخفيض أو خصم قيمة أي من الأعمال التي قام المقابل بتنفيذها ولم يقبلها المهندس وذلك كله بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتبار السلطة المختصة.

ويكون للهيئة سلطة حجز أو التعلية أو الخصم من قيمة أي مستخلص جاري أيضاً إذا رأى أن المقابل لا يقوم بأى من مسؤولياته التالية التي تتضمن ولا تقتصر على:

- استكمال التجهيزات الموقعية بما في ذلك مضخات وانتقالات المياه ومعمل الموقع وإملاء الطوابع الفنية.
- التسليم في سداد التزامات العمال أو مقاولي الباطن.



الشروط العامة

- تقديم رسومات الورشة والمباني وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد.
- تقديم أو إعادة تحديث البرنامج الزمني للتنفيذ شاملاً جداول التوريدات وجداول التدفقات التنبؤية طبقاً للمادة رقم ١٧ من هذه الشروط.
- تقديم التقارير الشهرية أو أحياناً.
- الالتزام بإجراءات السلامة والأمن وحماية البيئة والمنطقة.
- تقديم أو تجديد وثائق التأمين.
- التقيد بالنتيجة السلامة والمروء أثناء التنفيذ.
- تصديق للشروط التي يرسو عليها العملاء قيمة رسوم المكافآت والمزايا المحددة باللائحة الشريفة الوطنية لإنشاء وتنمية وإدارة الطرق وطبقاً لما جاء باللائحة الواحدة لأسعار الطرق.

المادة ٢٧: (شهادات الدفع لتعويضات فروق الأسعار)

- يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم ١٧ (١) القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات وفقاً أو خفضاً بالنسبة للبيود المتغيرة أو مكافأتها حتى ثلاثة أشهر تعاقدية من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الأسناد المبشر بحسب الأحوال - مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه الطرفان وذلك لتعويض التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فاضطر على أن يقوم المفاوض في معاملة بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان عناصر التسكفة للبيود الخاضعة للتعديل وهي : السولار وتبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات الضوابط والأحكام التي تتبع في هذا الشأن ومعادلة تغير الأسعار والشروطات تطبيقاً
- على المفاوض تحديد معاملات عناصر التسكفة القابلة للتعديل وهي السولار فقط ضمن عرضة الفني من واقع نشره الأرقام القياسية للأسعار المصدرة من الجهاز المركزي لتعملة العامة والأحسان أو غيره من الجهات الأخرى المجازة ، وعلى المفاوض أيضاً تقديم نشره الأسعار المذكورة عتية في نهاية شكل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ
- بحسب المفاوض على التعديل في الأسعار وفقاً أو خفضاً بالنسبة للبيود المتغيرة أو مكافأتها حتى ثلاثة أشهر تعاقدية من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الأسناد المبشر بحسب الأحوال مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه الطرفان على أن يقوم المفاوض بتحديد معاملات عناصر التسكفة بشكل من العناصر الخاضعة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المفاوض مع عملاءه الفني
- في حالة عدم التزام المفاوض بتقديم قائمة الأسعار المذكورة بالبيد السابق أو عدم التزمه بتقديم معاملات عناصر التسكفة ضمن المطلوب الفني يتم استبعاد العملاء

بحسب المفاوض على فروق الأسعار وفقاً أو خفضاً خلال ستين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المطالبة - يتم خلالها مراجعة وسرد تلك الفروق - ويجب احتساب أولوية المتعاقد في ترتيب عملائه وذلك بعد تطبيق ذات المعادلة على باقي المتعاقبات الأخرى.

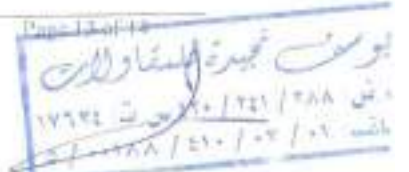
المادة ٢٨: (المسؤولية عن إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستندات المفاوض بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ إنقضاء فترة الإطعام بالعيوب فيجب على المفاوض القيام باستكمال أي عمل لا يزال ناقصاً في التواريخ المحددة بشهادة الاستلام، وأن يتخذ شكل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو الضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك أو نيابة عنه وإذا أخفق المفاوض في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينييه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعطاء المفاوض إخطاراً معقولاً بهذا التاريخ.

وإذا أخفق المفاوض في إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على شكل المفاوض، جاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المفاوض وأن يضمن تعاقبه من المبالغ المستحقة الدفع للمفاوض مضاف إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

المادة رقم ٢٩: (لواء البيوميثية والسولار)

- في حال وجود نقص في منتجات المواد البيوميثية والسولار فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في توريد تلك الاحتياجات والتقدير اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقيامه بتوفير تلك الاحتياجات للطرف الثاني بقدر إمكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يلتزم بما يلي :
- ١- يقوم الطرف الثاني بسحب لواء البيوميثية والسولار بموجب مستند معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للتبوير أو هيئتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني



الشروط العامة

عدم تجاوز التكميلات التي يستلزمها العمل فعلياً وشروط الطرف الأول بمطابقة مستويات الطرف الثاني بالتكديلات التي يتم تنفيذها فعلياً على المبردة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني سحبه تكديلات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده أية أعباء مالية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب على سحبه التكميلات زائدة عن حاجة العمل المتوقف اليه بموجب هذا العقد

* أن يسند الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصص الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مستحقاته من المواد البيتومينية والسولار مقدماً التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الجهة المصرية العامة للبترول وشروطاتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ أية مصروفات مثل أو أعباء مادية وقعت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات ويتحمل الطرف الثاني مسئولية عدم سحب التكميلات التي طلبها الطرف الأول لتسليمه من المواد البيتومينية والسولار

2. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد واشترائاته من غرامات تأخير وجرامات تقع على الطرف الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني أية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخر تنفيذ أعمال العقد بسبب يعقرون ناتج عن تقاضيه في سحب المواد البيتومينية والسولار اللازمة لأتجاز أعمال العقد وفقاً موعدها حسب اأدة المقررة للعقد والبرنامج الزمني المعتمد من الطرف الأول . و في كل الأحوال فإن الطرف الثاني مسئول مسئولية متكاملة عن تدبير كافة احتياجاته والتفويض في الموعد المحدد و البرامج الزمنية و الالتزام بمدة العقد.

المادة رقم 10: (التكاليف والرسوم)

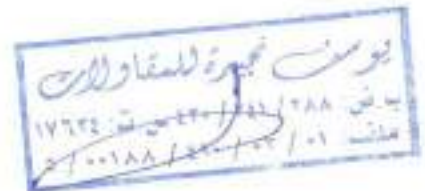
ياتزم المقاول بسداد جميع التكاليف والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك طبقاً للقوانين السارية في الدولة. ويجب عليه وثبت مسئولية أن يقوم بتسديدها في أجلها المحدد ومقابيلها المستحقة للجهة صاحبة الانتماء

المادة رقم 11: (تسجيل بيانات المقاول)

على المقاول الشركة المنفذة تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه www.Etenders.Gov.eg

المادة رقم 12: (مدة سريان العقد)

تكون مدة سريان العقد ٩٠ يوماً من تاريخ طهي المظاريف الفنية .



المواصفات الفنية

المواصفات الفنية

أولاً: احكام عامة

1. الأكواد والمواصفات

- كما ورد بالشروط العامة فيشرف تنفيذ الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواد والمواصفات التالية والتي سيكون المقبول مستولاً عن تأمين نسخة أصلية متكاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للأكود تكون في حدود المواصفات:
- الأكود المصري لأعمال الطرق الحضرية والريفية ، والأكود المصري لبيكيتيكات التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات .
 - والأكود المصري للتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار).
 - المواصفات القياسية الصادرة من الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري (٩ مجلد).
 - المواصفات القياسية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة)
 - مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO)
 - أية أكواد أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواد والمواصفات المذكورة أعلاه.

2. الأسعار

يتم سعر العقد شاملاً لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكاتب الاشراف وأجهزة الإتصال السلكية واللاسلكية والتجهيزات والتنظيمات المرورية وسقافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المدنية والتصميمات وجميع المواد والعمالة والخصومات والأدوات والمهمات وكافة التسيقات اللازمة لحماية الخدمات القائمة وإستصدار التصاريح والموافقات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وأجراء الاختبارات اللازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك سياساتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان إلى أن يتم الإستلام النهائي للمشروع بالمستكمل كما يشمل سعر العقد بكل ما ذكر يأتي من مستندات العقد أنه على نفقة المفاوض كما يكفل سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتغطيات والضوابط بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة لكل هذه التغطية من المشروعات.

3. الإشعارات والحذف والتعديلات في العمل

يعتبر من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحتفظ الهيئة بحقوقها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في إجراء أية تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في ميول الطرق أو الإنشاءات أو تغيير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه ، وهذه الزيادات أو التخفيضات والتغييرات لا تبطل العقد ولا تعفى من الضمان ويلتزم المقاول بشمول العمل بعد تغييره كما لو كان جزءاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بآية تعويضات.

4. إزالة العوائق والإنشاءات والتخلص منها

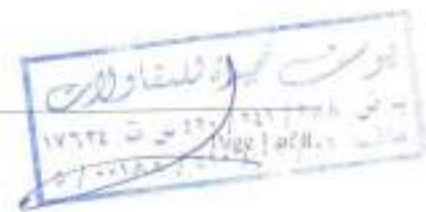
على المقاول بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الأبنية أو المرافق أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب إزالتها من حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل الخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الاتفاق على أساليب البندو المستحقة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك العوائق بين المهندس والمقاول والهيئة.

5. التنظيف النهائي

بعد إنجاز العمل وقبل أن يتم التوقيع والدفع النهائي (الاستلام الابتدائي) يقوم المقاول على نفقته الخاصة بالتنظيف الميول وتنظيف الطريق والممتلكات المجاورة التي تغيرت معالمها أو شغلها بسبب العمل من جميع الأنقاض والمواد الزائدة والأعمال الشككية المؤقتة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بانواعه في حالة مرتبة لائقة وبالصورة التي يوافق عليها المهندس.

6. صلاحيات المهندس

تأكيداً لما ورد بالمادة رقم (٢١) من الشروط العامة فإن للمهندس بصفه ممثل المالك يتقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز وتعديلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تنفيذ الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مفصلة.



المواصفات الفنية

٧. **التقيد بالمواصفات والرسومات:-**
 - المقاول مسئول عن مراجعة التسميات الهندسية (شطاح طولى - مسقط افقى) بكامل تفاصيلها وعلى حسابها و الهيئة الراعية والاعتماد وعليه تعيين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.
 - على المقاول القيام بإقامة التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في مواقع الكبارى والجسرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إبادة التربة إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسرات والأبحاث التأكيدية مع التأكد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأكيدية مسبقاً للتحقق من تصميم أساسات الكبارى قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكبارى.
 - على المقاول استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والطفقاء للقيام بأبحاث التربة التأكيدية المطلوبة، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات، والتجارب الموقعية والتجارب المعملية والأعمال المكشوفة والتحاليل وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.
- في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المتجزى الذي استعمل فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فعندها يجب إزالة العمل وإبداله أو تصحيحها من قبل المقاول وعلى نفقته.
٨. **تعاون المقاول:-**

من أجل تسويق جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسهيل حركة المرور وشمل إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أى مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتنفيذ.
٩. **رؤييات الإنشاء والخطوط والناميب:-**

على المقاول إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة النسوب والموقع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية - الرأسية) الحديثة الموحدة المتاحة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة وإنشاء وتثبيت رؤييات مبرأية مؤقتة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة)، وعليه تقديم كروتكى بهذه النقاط المرجعية للمهندس للاعتماد من الهيئة، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد المبرأيات الابتدائية والرفع الساحى لأجزاء المسار بالمسافات التي يقررها المهندس لضمان تغطية مناطق التغيرات والمقاول مسئول عن تحديد وتخطيط محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية واعتمادها من الهيئة أو من تمكافئه الهيئة والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الابتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضحة بالمستقل الأفقى وتحديد المنحنيات الأفقية والارايك التصميمية.

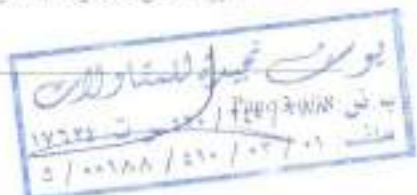
ويتم وضع النسوب التصميمى وتوضيف العمل على قوائمات مرضية وفقاً للقطاع النموذجى على مسافات مناسبة يقررها المهندس، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب كميات الأعمال الترابية ومشتقات الرصف، ويتم اعتماد هذه القطاعات والمبرأيات الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ، ويتم الاحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موفقة ومخترومة مع المهندس. والمقاول ملزم بتدوير مهندس المساحة والفنيين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وبمعدلات الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والتكشافية اللازمة.

وعلى المقاول استلام الرؤييات من الاستشارى المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الرؤييات وتحديد الخطوط والبول والمناسيب المقاطع الطولية المتتالية للمحور ونقاط الريد وفقاً للتخطيط العام للموقع والإحداثيات المعطاة لإنشاء الكبارى والعبارات والإنشاءات والمنحنيات التي يراها ضرورية، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والبول والمناسيب، وهذه الرؤييات والملاحظات تشكل ضوابط الموقع التى بها ويعود بها يضع المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة.

ولا يجوز القيام بأى عمل قبل التنسيق وموافقة المهندس على خطة انقاول لتثبيت هذه الرؤييات، ويكون المقاول مسئولاً عن المحافظة على جميع الرؤييات والملاحظات وفى حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاؤها وتثبيتها على نفقته الخاصة.

١٠. **التفاوت المسموح به في أعمال الإنشاءات والتأخرات**

- ما لم يتم التمس على توضيف مقايير لذلك فإن نسب التفاوت المسموح بها تكون كالتالى:
- فرق الرأسية في خيط انشغال لا يزيد عن ٢ مم للحائط أو العمود بإرتفاع ٣ متر ولا يعتب الفرق تراكمياً في الحوائط التي ترتفع عن ٣ أمتار.
 - فروقات الزوايا لا تزيد عن ١٠ ± ثانية.
 - الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ٣ ملم لكل ٣ متر.



المواصفات الفنية

- هروجات قتل الترافرس للمناسيب لا تزيد عن $\pm 10\text{V/K}$ حيث K هي محيط الترافرس المسافة بالكيلو متر ، وطرق الإحداثيات لا يزيد عن 10-200

11- تحديد واختيار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المرع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافق مواد عملية بالموقع طبيعية نتائج هزرات وتفي بالمواصفات الفنية والخصائص الهندسية المطلوبة بمقتضى للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع للهيئة لإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتلقيبها وتلقيبها الحق في الموافقة من عدمه دون استرجاع المقاول ، ويتحمل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات ، وتجرى على جميع المواد الاختبارات التي يقررها المهندس ، ويتم أخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق القياسية ، وتؤخذ العينات عادة من المواد القوية للموقع ، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أو فنية أن تؤخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أية مواد يتم نقلها إلى الموقع وتكون غير مطابقة للمواصفات ، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء في تنفيذ الأعمال بوقت كافٍ وبكمية مناسبة بما يسمح بإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتشمل هزات وأسعار بنود الأعمال المختلفة تكاليف إجراء هذه الاختبارات قبل البدء في أعمال الترخيف يجب على المقاول إجراء الاختبارات الآتية كحد أدنى على مواد الرصف المرع استخدامها:

- 1- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكثافة للتربة (تجربة بروكتور) وتحديد أفضل محتوى للمياه والمقابل لأقصى كثافة وصفاً لمواد طبقة التأسيس والأساس
- 2- تحديد نسبة تحمل كاليفورنيا (CBR) لعينات التربة المدصقة في الموقع ومواد الأساس
- 3- التحليل المخبري للمصنوع المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية
- 4- تحديد نسبة التماسك للمواد العسيلة (لوس أنجلوس) المستخدمة في الأساس والطبقات الأسفلتية والبلاطات الخرسانية وكثافة الاختبارات الأساسية الأخرى كالندرج والوزن النوعي والامتصاص الخ
- 5- تصميم الخلطة الأسفلتية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما سيخبره في هذه المواصفات
- 6- عمل معايرة لجميع المعدات المستخدمة من خلاطات اسفلتية وخرسانية وموزين ومعدات مساحية الخ

يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بعدة كافية لاعتمادها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأعمال لتحديد صلاحية المواد وإقرار سبب الخلط والدمك وإعطاء التعليمات الخاصة بالتنفيذ والتي يتم تعديلها على ضوء نتائج الاختبارات على القطاع التجريبي خارج أو داخل مناطق العمل بالطريق وبطول لا يقل عن 100 م ، وعلى المقاول التحقق من السماكات الافتراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات ، علماً بأن جميع هذه الاختبارات يجب أن تتم في معمل الموقع أو في أحد المعامل المعتمدة التي يوافق عليها المهندس وعلى نفقة المقاول إذا لم يكن قد تم تجهيز معمل الموقع بعد ، وبذلك تشير لكافة إعداد وتجهيز القطاع التجريبي معمل على بنود العقد والمهندس الحق في إجراء أية اختبارات أخرى يراها لازمة أو أية اختبارات إضافية وذلك على نفقة المقاول

12- الصيانة خلال الإنشاءات

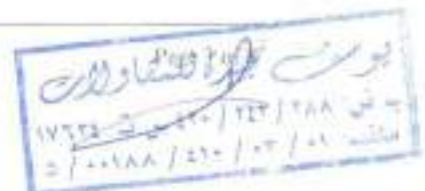
على المقاول الحفاظ على الموقع وصفاً مشتملاته والذي أصبح في حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك صيانة كافة الأعمال المنجزة خلال فترة الإنشاء وحتى الاستلام النهائي للمشروع ، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كافية بهدف المحافظة على العمل المنجز من طرق وإنشاءات في حالة مرضية في جميع الأوقات ، جميع تكاليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في أسعار وحدات العطاء بشأن بنود الدفع المختلفة في جدول الكميات ولن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأعمال

13- أوقات المشروع

خلال أسبوعين من تاريخ أمر الاستناد على المقاول إعداد وثيقة عدد (2) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهايته بالاتجاه المانع والمواقع التي تحددها الهيئة ، وتضمن اللوحة اسم المشروع وأماكن والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت الهيئة ضرورة لذلك بلوحة إلكترونية لتعد التنزلي للأيام المتبقية وصفاً البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والمطوب الحصول عليه من الهيئة قبل التصديق ، وعلى المقاول الحصول على موافقة الهيئة والجهات المعنية قبل تثبيتها ، كما يلتزم بإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس

14- المعدات

- على المقاول تقديم كشف بالمعدات والألات المطلوبة للمشروع مبيناً به:
- نوع وطريقة المعدة وتاريخها وعدد ونوع منها أثناء التنفيذ
- كفاءة المعدة وسنة الصنع وحالتها الفنية
- التاريخ المتوقع لتواجد المعدات بأنواعها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول



الخواصات الفنية

وعلى القاول استبعاد أي معدي فوراً من موقع العمل يرى جهاز الاشراف بانها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال

١٥. أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ

في مناطق التداخلات والمواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مقترحة للعبور يجب على القاول اتخاذ كافة الاحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يلتزم بمكافحة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة. وعلى القاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء التنفيذ والمنصوص عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروى الصادر من الهيئة، ويجب أن تتوفر العلامات المرورية بالمعد المطلوب لدى القاول مسبقاً. وفيما للمناج القياسية المعتمدة ويجب على القاول أن يضع في جميع الأحوال العواجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء العكاشية التي تكفل عدم وقوع حوادث لاستخدام الطريق أو استمرار للممتلكات على أن يقوم القاول بتقديم المخطط المقترح للاعتماد من المهندس وجهة المرور المختصة دون أي مسؤولية على الهيئة، وعليه وضع سياج حول الحفر للسلامة وعلى أن تزود القوائم بأعلام حمراء، نهاراً وتطوون الأسيجة والألوان الليلية عبارة عن أضواء كهربائية فردية مسفراً في سفوف وذلك ليؤمن أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطرة التي فيه تشوين سواد وذلك أثناء الليل من القرب وحتى سياج اليوم التالي.

سكماً يتم وضع إشارة "عمال يشتغلون" على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بمواقع العمل مختلفة وتثبيت سياج حماية مع لوحات تحذير مدونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف النقش المقترحة. وكذلك يتم استخدام أضواء صفراء، مثلمعة (وميضية) بحيث تتيح الحواجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المظلمة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحواجز أثناء الليل بقسوة آخر عادي مع أضواء وميضية على جانب طلع السير وذلك للتنبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السيارة سكاماً يجب أن تضاء حواجز المرور المستخدمة في إغلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا سلك هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير يجب أن يتم على مرحلتين (السفينة) لشطب إيقاف حركة المرور، فإن تضرر ذلك فعلى القاول قبل المباشرة فيه وبالتوافق مع المهندس وجهة المرور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير باستمرار طيلة مدة قطع الطريق. وأن يتم القطع في أقل الأوقات إزدحاماً بحركة المرور، أما في المناطق التي تشد فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.

وعلى القاول أن يضع في جميع الأحوال الأسيجة واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء العكاشية التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم القاول بتقديم المخطط المقترح للاعتماد من جهاز الاشراف والجهات المرور المختصة دون أي مسؤولية على الهيئة، وعلى القاول أن يعيد الحالة لأصلها بأسرع وقت ممكن بعد الإنتهاء من الأعمال.

١٦. المسؤولية عن المرافق والخدمات

المقاول مسئول مسؤولية كاملة عن كافة الأعمال الموجودة بنطاق العملية وحماية المرافق وخطوط الخدمات في المواقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وعلى نفقته، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة الري أو أية مرافق أخرى قد يورى الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النقص أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجراء جميع التوثيقات اللازمة لإنشائها أو حمايتها أو ترجيلها وفقاً لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى القاول التنسيق وتنسيقات من الهيئة والتعاون مع أصحاب أية خطوط مرافق قائمة أرضية أو جوفية أو مياه أو بشول أو قمار الخ للحصول على التصاريح اللازمة في عمليات إزالتها أو ترجيلها أو إعادة ترجيلها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الإزدواج في أعمال إعادة الترتيب إلى أدنى حد والحيلولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تؤديها هذه المرافق وكذلك التنسيق مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال نزع الملكية، ويتصور دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتكاليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على نفقة الهيئة ما لم يمكن المقاول مسبقاً في إتلاف أي من تلك المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المرافق نتيجة تكسر طارئ أو نتيجة لإنكشافها أو زوال رصفاتها، فعلى القاول أن يبادر بإبلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة الضرورية فيجب أن تظل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة القاول حتى إعادة الخدمة.

١٧. حماية الممتلكات القائمة والمواقع الطبيعية

المقاول مسئول مسؤولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والمواقع الطبيعية وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعلى أن يحقق بكل غاية "من البيت أو الضور" جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأملاك إلى أن يشاهدها المهندس أو يلاحظ علماً بموافقتها، ولا يجوز للقاول وضعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.



المواصفات الفنية

ويطبقون المقاول مسئولية مقابلة عن كل حفر أو أي يحمل للمتطلبات من أي صلة تطلبت على أثناء تنفيذ العمل من جراء أي عمل أو تصميم أو أعمال أو سوء تصرف في تطبيق أو طريقة تنفيذ العمل أو غير أي وقت حسب أي عيب في العمل أو المواد، ولا يخفى من هذه المسئولية إلا بعد إقرار المشروع وقبوله.

هند حدوث أي ضرر أو أذى بالمتطلبات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تصميم أو أعمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذ من قبل المقاول، فعلى المقاول أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بإعادة هذه المتطلبات إلى حالة معاملة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل إلحاق تلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقبولة.

١٨. والتجهيزات الموقعية

فيما يخص التجهيزات الموقعية الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بممثل المالك والمهندس وجداره المشرف ومعمل الموقع وتجهيزاته والمركبات سيتم الرجوع فيها إلى البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩. تقديمات المقاول للاعتماد من الهيئة

تتضمن التقديمات بكافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمواد ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال التصميمية (إن وجدت) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المخطط وأدلة التشغيل لأية أجهزة مبردة والعيال ونتائج الاختبارات والتقارير الشهرية والدورية والصور وأفلام الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لمراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تمثل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من المنطقة المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والأفراد وخطة الجودة وثامين السلامة.

تقدم بكافة التقديمات بالمعد المطلوب معتمدة ومختومة من المقاول على أن تكون مسجلة المراجع التسليم الموافق عليها من قبل المهندس وعلى المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التقديمات ومراجعتها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب فني استشاري مع فريق فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التنفيذية لعناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصنعية والإنشاءات وتفاصيل قوالب الإنشاءات وتصميمها للمهندس للمراجعة والاعتماد وفقاً للمواصفات التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفضل أخذاً في الاعتبار فترات المراجعة.

ويقدم المقاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والاعتماد، والذي بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ استلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشراً عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المقاول خلال ٤ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تسليمها للاعتماد، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسليم الأصلي وتاريخ إعادة التصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسليم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشراً عليها بالقبول أو (القبول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجبها مع استيفاء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٢ نسخ من الرسومات النهائية المسحقة هذا ولا تعفى مراجعة المهندس المقاول من مسئولية من أية أخطاء أو حذف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستندات العقد، كلما يتحمل المقاول مسئولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات لتصحيح.

٢١. المعدات والمواد المشونة على موقع

جميع المعدات والمواد المشونة والأدوات والمهمات المخزنة والأصالة، ثقافته وإنتاج الخلاصات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتم أخذ موافقة عليها يجب استعمالها بشكلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.

٢٢. ملكية التصميمات الهندسية

يهدى إلى الهيئة حق الانتفاع والملكية الحصرية لكل التصميمات واللوحات التي يتم إعدادها لصالح المشروع ويحظر على المقاول أو استشاريه استخدام أي جزء من التصميمات أو اللوحات الخاصة بالمشروع لشاريع أخرى إلا بموافقة كتابية من الهيئة.



المواصفات الفنية

الفصل الأول: المواصفات الفنية للأعمال

الباب الأول: الأعمال الأولية

تشتمل الأعمال الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد المكاتب الموقعية للمقاول والمهندس وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وتركيب الخلطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات وإخلاء مواقع التنفيذ من أية عوائق وترحيل للخدمات الثالثة والمتأثرة بأعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل كافة التسهيلات اللازمة بهذا الخصوص مع اصحاب الخدمات والجهات المعنية والتنسيق مع الجهات المعنية والضرورة لاستصدار التصاريح المتعلقة باستلام الموقع والبدء في التنفيذ. وكذلك تتضمن الأعمال الأولية تنظيف وتطهير التحولات الموقفة وتعبيد الجسور التأسيسية وحقل ما يلزم لبدء العمل دون عوائق، وفيما يلي توصيف العمل ومتطلبات الإنشاء وطريقة القياس والدرج لنزود الأعمال:

1.1 إعداد وتجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المكاتب الموقعية لمشي المالك والمهندس والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأسفلت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معمل الموقع وتأمين الإضاءة والمركبات بالتنسيق مع إداره بالشروط الخاصة. وكذلك تسوية وتنسيق المكان، والتزويد بالمياه والكهرباء والاتصال بالسلطة والسلطة والخدمات الصحية والإسعافات الأولية، وتأمين معدات إطفاء الحريق باستخدام طفايات لا تقل سعتها عن 5.4 كجم تعلق على حوائط المكاتب والمخازن بأماكن بارزة بالعدد وبالتوزيع الذي يحدده المهندس.

كما تتضمن أعمال التجهيز إعداد وتثبيت لافتات المشروع (عدد 2) بالمواصفات الوضعية مطبق هذا الجدار وتأمين الحراسة لكافة التجهيزات الموقعية والمعدات خلال فترات العمل وليلاً وتأمين وصيانة طرق مؤقتة لزوم حركة الدخول من وإلى مواقع العمل المختلفة وكذلك الضمانات المتأخرة للطريق والتي تتأثر مدخلها بأعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لإتصالات عملي المالك وإدارة جهاز الإشراف، وتأمين مواقع لاستظار السيارات تكون مظلة ولعدد كاف من السيارات كلفة هو محدد بالشروط الخاصة، والمقاول مسئول عن الحصول على الأرض اللازمة لمثل هذه التجهيزات.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بإعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن شاملة التجهيزات الموقعية والموقع المقترح لاعتماد من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدد المحددة بمستندات العقد. وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وإزالة سائر أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لاستمرار بقائها بموقع العمل وفقاً لم إراء المهندس ورد الشئ لأسباب وإخلاء طرف المقاول من صاحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وتزول مكشاة كافة التجهيزات الموقعية للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع إذا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة. وعلى أن تضمن كافة التجهيزات التي تزول ملكيتها للهيئة بحالة صالحة واعتماد المهندس والهيئة أو من يلوب عنها.

• القياس والدرج

لا يتم الحاسبة عن هذا البند باعتباره محملاً على باقي بنود المشروع

1.2 تنظيف وتطهير مسار الطريق (البند غير مستخدم)

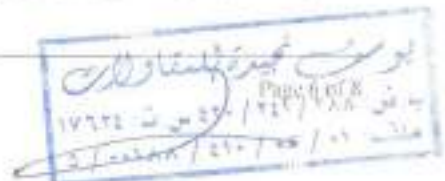
• وصف العمل

يشمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجنود ورفق والتخلص من جميع النباتات الأشجار والمزروعات والتخلفات داخل حدود الطرق، والطرق بمناطق التقاطعات ومواقع جانب المواد باستثناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لأحكام البلديات الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التلويح أثناء عمليات التنظيف والتطهير.

• متطلبات الإنشاء

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جنود الأشجار وبعمق حتى 30 سم تحت سطح التربة وكذلك كافة العوائق البارزة بغير الضرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تشملها قوائم الكميات يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من اقتلاع بقايا الجذور والحفر التي ترفع منها العوائق بمواد ردم ملائمة أو حرم التلويح وذلك بالنسبة لكل لا تقل عن 95% من أقصى كثافة جافة، مع نقل التلويح إلى المقالب العمومية دون أدنى مسؤولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لإستقبال طبقة الردم الثانية أو طبقات الأساس وفقاً للمواصفات التصميمية، وذلك من خلال حرق الطبقة العلوية (تجهيز الفرمة) (بسمك 10 سم مع الرش والتسوية والدمك حتى نسبة 95% من أقصى كثافة جافة وأخذ في الاعتبار إجراء الاختبارات اللازمة وإستبدال أية مواد غير ملائمة.



المواصفات الفنية

- القياس والدفع
- يتم الحسابية هندسية

الباب الثاني الأعمال الترابية

١.٢ أعمال الحفر

- وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالمطريق ويشمل حفر وإزالة المواد الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل (رمل التفتيش - المواد ذات التصنيف ٦١ أو ٧١ بتصنيف الأشتر - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دكها حتى الكثافة المحددة عند الحد الأدنى لمحتوى الرطوبة - المواد الرملية اللينة التي لا يمكن دكها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالجفاف مثل السبحة) ويتضمن حفر الحارث المثلية ومواقف الانتظار والتقاطعات والمداخل واستدارة المبول والمصاطب تحت التلال طبقاً للتصميمات المعمارية والمبول والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندسين

عندما لا تنطبق تصميمات المواد الملائمة الناتجة من الحفر بالمطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد إضافية بالحفر في المنابر التي يوافق عليها المهندس ولا تستخدم أية مواد ناتجة من المنابر في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبين بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع بطول ٥٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكن استبدال المنابر لذا وجد المهندس أن الحالة تفي بأخذ أتربة من توسيع مناطق الحفر .

- البنود

- حفر في تربة عادية : وهي جميع أنواع التربة عدا التماسكة والصخر والسمر يشمل تشغيل وتسوية ودعم السطح التصميمي لقطاع الطريق
 - حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البلدوزر والسمر يشمل تشغيل وتسوية ودعم السطح التصميمي لقطاع الطريق
 - حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتلة الصخرية بالمطريق ذات حجم لا يقل عن متر مكعب و يرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام جاك الحفار والسمر يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسفل طبقة التأسيس مع تزويد وتشغيل ودعم طبقة ردم للوصول للتصميم وفي حال تطلب الوصول للتصميم مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند
 - حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخر من الترسب الطبيعي أو من الترسب الصناعي المتعاضد جيداً والذي يقتضي سلوك الصخور الصلب ويرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا بأعمال التفتيش والسمر يشمل تزويد وتشغيل ودعم طبقة ردم للوصول للتصميم وفي حال تطلب الوصول للتصميم مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند
- ويستخدم المقاول ما يراه المهندس مناسباً من معدات ميكانيكية نوعاً وعلدا بالبنود المذكورة أعلاه الالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع

- القياس والدفع

يتم قياس وحساب هذا البند بالتر الكعب من واقع التقاطعات العرضية التمهيلية والسمر يشمل تهيئة المبول وتشغيل وتسوية ودعم السطح التصميمي لقطاع الطريق والاكتشاف والاختبارات وإزالة المخلفات ونواحي التسوية إلى المقالب العمومية وتشوين المواد الملائمة الصالحة للردم على جانبي القطاع

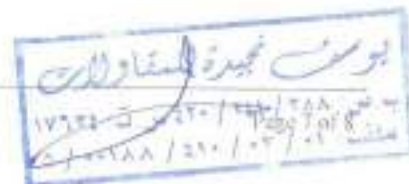
٢.٢ أعمال الردم

- وصف العمل

عصر مواد الردم يتكون من ناتج الحفر الصالح المتيقن بالمطريق أو من المنابر المجاورة بعد اختبارها والتأكد من جودتها وموافقة المهندس على استخدامها في الردم

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر المطريق والاختلاف باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الاستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من الحصى والأشجار والأعشاب أو أي مواد ضارة ويتبع في اختيارها ومطابقتها المواصفات القياسية للهيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١ - ٢) أو (٣ - ٤) أو (٥ - ٦) حسب تصنيف الأشتر

تتم أعمال الردم على طبقات متتالية:



المواصفات الفنية

- بالنسبة للمرحلة الأولى من تشغيل الجسر الترابي مع الطيلان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسماك لا يزيد عن ٢٥ سم مع الدمك لأقصى كثافة جافة لا تقل عن ٩٥ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترجة عن ٢ بوصة
 - بالنسبة للردم بعد المرحلة الأولى من تشغيل الجسر الترابي مع الطيلان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسماك لا يزيد عن ٣٥ سم مع الدمك لأقصى كثافة جافة لا تقل عن ٩٥ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترجة عن ٤ بوصة
- ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسماك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجريبي بالمعدات التشغيلية التي مستخدم في هذا المشروع على أن تحقق كثافة الخصائص المطلوبة ونسبة متطلبات الجودة ويتم إجراء كثافة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقعياً.
- بعد الوصول بالردم إلى المنسوب التصميمي أسفل طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المنسوب والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية اللازمة، ويجب ألا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تغطيته بطبقة الأساس التالية.
- أعمال طبقات الجودة لأعمال الردم تؤخذ عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدمك وسماك الطبقة وذلك قبل مرور ٢٤ ساعة من انتهاء عملية الدمك. ويجب ألا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٢ % عن نسبة المياه الأساسية للطينة لأقصى كثافة جافة، و التفاوت المسموح به في منسوب طبقة الردم النهائية لا يتعدى ± 2 سم مقارنة بالمنسوب التصميمي المحدد بالرسومات التنفيذية ولا يزيد عن 10 من مساحة الطبقة. ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن 20. كما يجب ألا يتعدى الفرق بين منسوب أو نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ± 1.6 سم، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى مقارنة لتجديد المنطقة المتطابقة لهذه المواصفات والتي يجب على المقاول إعادة حركتها ودمكها.
- إختبارات الجودة يمكن أن يتم القيام بكافة الإختبارات المشار إليها في هذا البند من مسئولية المقاول، ولا يتم حسابها بكمية منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكلفة مثل هذه الإختبارات والتي يجب إجراؤها كلما تغيرت مصادر أو نوعية المواد المستخدمة، وتشتمل إختبارات الجودة على الآتي:
- التحليل البصري للمواد الفيلطة والرفيعة بالثوية
 - حدود Atterberg للجزء المار من منخل رقم 40
 - نسبة المار من منخل رقم 200
 - إختبار بروكتور المعدل
 - قياس الكثافة بالواقع بعد الدمك
 - إختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR
 - أي إختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
 - وعلى أن يجري قياس الكثافة بالواقع بعد الدمك والتخرج ككل 100 متر مربع
 - القياس والدفع
- يتم قياس وحساب هذا البند بالمتوسط المتكعب من واقع القراءات العرضية التفصيلية والسعر يشمل تحميل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرش والدمك وتجهيز البؤر والتسوية والإختبارات وإزالة نواتج التسوية إلى المقالب العمومية.

